الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

PROVISIONAL

A/PV.2315
21 December 1974
ARABIC

الدورة التاسعة والعشرون

محضر حرفي مؤقت للجلسة الخامسة عشرة والثلاثمائة بعد الالفين

المنعقدة بالمقر في نيويورك

يوم الخميس ١٢ من كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ الساعة ١٠/٣٠

الرئيس : السيد بانـــدا (زامبيـا)
(نائب الرئيس)

- ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية : تقرير اللجنة الثانية (٤٨)
- منظمة الأمم المتحدة للانماء الصناعي : تقرير اللجنة الثانية (٤٣)
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء : (٤٢)
  (أ) تقرير اللجنة الثانيـة (جزء ٢)
  (ب) تقرير اللجنة الخامسـة .
- تقريب الفجوة المتزايدة الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية : تقريـر اللجنة الثانيـة (٤٧)

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الاخرى . وستوزع النصوص النهائية في أقرب وقت ممكن .

اما التصحيحات فينبغي الا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية ، كما ينبغي ارسالها بأربـع نسخ خلال ثلاثة ايام عمل الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المـؤتمرات :
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,
Room LX-2332 مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

وحيث أن هذا المحضر وزع في كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، فان التاريخ النهائـي لقبول التصحيحات سيكون كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ .

فيرجى من الوفود أن تتقيد بهذه المهلة تقيدا تاما تيسيرا لانجاز العمل .

Digitized by UNOG Library

- القياس الكمي للنشاطات العلمية والتكنولوجية المتصلة بالانماء بما في ذلك تحديد الأهداف الكمية المشار اليها في الفقرة ٦٣ من الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني : تقرير اللجنة الثانية (٥٠)
- جامعة الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الثانية (٥١)

Digitized by UNOG Library

البنود ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٠ ، ٥١ من جدول الأعمال

عرض السيد لاسكارو (كولمبيا) مقرر اللجنة الثانية تقارير اللجنة ارقام (A/9826, A/9873 A/9916 A/9930 A/9936 A/9946 ثم قال :

السيد لاسكارو (كولمبيا) (الكلمة بالاسبانية) مقرر اللجنة الثانية : ان المبادرة الحكيمة من جانب سعادة لويس اتشفاريا في المؤتمر الثالث لليونكتاد في سانتياجو قد ادت الى نتائج ناجحة بعد سنوات من المفاوضات الصعبة ، وقد تم الاتفاق على النص بشأن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، ولم يتم الموافقة عليه باتفاق الرأى في اللجنة الثانية ، الا انه حصل على أغلبية لا بأس بها .

وكمقرر للجنة الثانية ، فانه من دواعي شرفي أن اقدم للجمعية العامة تقرير اللجنة الثانية حول البند (٤٨) من جدول الاعمال ، وهو " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " وهو وارد في الوثيقة (A/9946) .

وفي الفقرة ٢٥ من التقرير توصي اللجنة الثانية بأن توافق الجمعية العامة على قرار ، وقد وافقت اللجنة الثانية على مشروع القرار بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٦ وامتناع ١٠ عن التصويت .

أود أن اقدم ايضاحا ، فان وفد نيبال طلب مني أن أبلغكم انه قد سحب اشتراكه في تبني مشروع القرار هذا .

ومن دواعي شرفي أن اقدم للجمعية العامة تقرير اللجنة الثانية حول البند (٤٣) من جدول الأعمال ، وعنوانه " منظمة الأمم المتحدة للانماء الصناعي " ، والتقرير وارد في الوثيقة (A/9873)

وفي الفقرة (١٩) من التقرير ، فان اللجنة الثانية توصي بأن توافق الجمعية العامة على ثلاث مشروعات قرارات . مشروع القرار (١) عنوانه " مراجعة قائمة الدول التي يمكن انتخابها في مجلس التنمية الصناعية " وتمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية بدون تصويت . والفقرة التنفيذية في هذا المشروع تقرأ : " تقرر أن تدخل غرينادا في القائمة (ج) ، وغينيا - بيساو في القائمة (أ) من الملحق ، في قرارها ٢١٥٢ (د-٢١) "

Digitized by UNOG Library

ومشروع القرار (٢) وعنوانه "المؤتمر الثاني لمنظمة التنمية الصناعية للأمم المتحدة" ، تمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية بأغلبية ١٢٠ صوتا ، ولم يعترض أحد ، وامتناع ٥ عن التصويت . والفقرة التنفيذية من هذا القرار ".

"١ــ تأخذ علما مع التقدير ، تقرير مجلس التنمية الصناعية في دورتها الثامنة ، وكذلك تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر التنمية الصناعية الثاني ، التابعة للامم المتحدة .

"٢ــ تحث الدول الأعضاء الى بذل أقصى الجهود في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الثاني وخلال اجتماعاته وذلك لضمان نجاح المؤتمر ، ولتوضيح الاجراءات المحددة من أجل تنفيذ برنامج العمل حول اقامة نظام اقتصادى عالمي جديد ، من أجل التعاون العالمي بالنسبة للتنمية الصناعية في البلاد النامية التابعة للامم المتحدة .

"٣ــ توافق على أن الهدف الاساسي للمؤتمر الثاني لمنظمة التنمية الصناعية ، هو الاسهام في انشاء نظام اقتصادى عالمي جديد ، وذلك عن طريق الموافقة على اعلان هام وتحديد خطة العمل لتشجيع ووضع الخطوط التوجيهية لدعم التعاون في التنمية الصناعية في البلاد النامية في الوقت الذى يحترم فيه استقلالها وسيادتها وأهدافها القومية وحقها في أن تستفيد استفادة كاملة وأن تستخدم بحرية موارد ها الطبيعية .

وان عملية التصنيع سوف تضمن ايضا العدالة الاجتماعية عن طريق انماط من الاستهلاك ترضي الاحتياجات الاساسية للسكان بأسرهم ، وتسهل لهم المشاركة الكاملة في عملية التنمية والافادة منها .

والفقرات التنفيذية في هذا المشروع طويلة بعض الشيء ، ولن اقرأها جميعا ، ولا أريد أن أضيّع وقت الجلسة العامة .

ومشروع القرار رقم (٣) عنوانه "انشاء صندوق للتنمية الصناعية" وتمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية دون تصويت والفقرة التنفيذية من مشروع القرار هذا تنص :

"١ــ تأخذ علما ايضا بتقرير الامين العام حول انشاء صندوق للتنمية الصناعية ،

"٢ــ تطلب من مؤتمر التنمية الصناعية (الذى سيعقد في ليما) ان يبحث انشاء صندوق للانماء الصناعي يمول على أساس المساهمات الاختيارية ، بما في ذلك الخطوط التوجيهية الرئيسية لعمله" .

Digitized by UNOG Library

ومن دواعي شرفي أن أقدم للجمعية العامة الجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية حول البند (٤٢) من جدول الاعمال وعنوانه "مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء" وهذا التقرير وارد في الوثيقة (A/9826/Add.1) .

أوصت اللجنة الثانية الجمعية العامة بأن توافق على أربعة مشروعات قرارات ، مشروع القرار (١) عنوانه "تقرير مجلس التجارة والانماء" ، وتمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل صوت واحد ، وامتناع ٨ عن التصويت .

وان الفقرات التنفيذية لمشروع القرار (١) :

"١ـ تعبر عن الرأى في أن الاجراءات المنسقة يجب أن تستمر حتى تحقق مستويات مرضية من التنمية الدولية ، وحينما تتخذ الدول المتقدمة اجراءات لمواجهة التضخم فيجب أن يؤخذ في الاعتبار أن هذه الاجراءات لن تكون ضد مصالح البلاد النامية .

Digitized by UNOG Library

والفقرة التنفيذية ٢ بقوة :

" تؤيد قرار ١٢٤ (د-١٤) لمجلس التجارة والانماء في ١٣ ايلول/سبتمبر من عام ١٩٧٤ ، حول الاتجاهات الجديدة في معالجة المشكلات السلعية والسياسات السلعية ".

والفقرة التنفيذية ٣

" تطلب من الأمين العام ، في هذا المقام ، ان يضع التطورات في الاقتصاد العالمي تحت النظر ، وان يقدم تقريرا الى مجلس التجارة والانماء حول الاجراءات ، وعلى ضوء الهبوط في النشاط الاقتصادي والحالات الطارئة ، فان الدول الاعضاء يجب أن تفكر فرادى أو جماعة وذلك لتحقيق نمو مضطرد في انشاط الاقتصادي العالمي ، وخاصة فيما يتعلق بتوصيل نطاق صادرات البلاد النامية ، وزيادة نطاق قيمة مكاسبها من جميع الموارد وخاصة من المواد الأولية " .

ومشروع القرار

" يطلب من أمين عام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء ، أن يبلغ الجمعية العامة بالاجراءات التي يتخذها المجلس " .

واخيرا ، فان أمين عام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء ، مطلوب منه ، "وفقا لقرار مجلس التجارة والانماء رقم ١٢٤ جـ (د-١٤) ان يعقد اجتماعا من الخبراء وذلك لوضع جدارل للسلع آخذين في الاعتبارات المناقشات التي جرت حول هذا الموضوع في لجنة السلع في دورتها الثامنة ، واللجنة الثانية للجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ، وان يقدم تقريرا لمجلس التجارة والانماء في دورته الخامسة عشر لاتخاذ الاجراءات التي يراها المجلس ضرورية ".

مشروع القرار ٢ وعنوانه " مفاوضات التجاره المتعددة الأطراف ، وتمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية دون تصويت .

مشروع القرار ٣ وعنوانه " اشتراك أمين عام مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف" ، وتمت الموافقة عليه بأغلبية ١٠٤ مقابل ١٢ ، وامتناع ٧ عن التصويت في اللجنة الثانية .

Digitized by UNOG Library

وأخيرا ، مشروع القرار ٤ ، وعنوانه " التدابير الخاصة المتصلة بالاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية " ، وتمت الموافقة عليه في اللجنة الثانية بالتصويت بنداء الأسماء ، بأغلبية ١١٨ مقابل لاشيء ، وامتناع ٦ عن التصويت .

ويوصي مقررا للجنة الثانية ، من داعي شرفي ايضا أن اقدم للجمعية العامة تقرير اللجنة الثانية حول البند ٤٧ ، وعنوانه " تقريب الفجوة المتزايدة الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية " ، وهذا وارد في الوثيقة A/9936 .

في الفقرة ٤ من التقرير ، فان اللجنة الثانية توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الذى اتخذته الجمعية في الدورة الخاصة بالتعامل الاقتصادى ، آخذة في الاعتبار جوهر هذا الموضوع ، وتمت الموافقة على هذا دون تصويت .

والفقرة التنفيذية لمشروع القرار تقول :

"يقرر ان تجعل موضوع هذا البند محل الاعتبار الكامل من قبل الجمعية العامة في دورتها الخاصة الدارسة للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي المقرر عقدها في عام ١٩٧٥".

ويوصي مقررا للجنة الثانية ، من داعي شرفي أن اقدم للجمعية العامة تقرير اللجنة الثانية حول البند ٥٠ من جدول الاعمال ، وعنوانه " القياس الكمي للنشاطات العلمية والتكنولوجية المتصلة بالانماء ، بما في ذلك تحديد الاهداف الكمية المشار اليها في الفقرة ٦٣ من الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني " ، وهذا وارد في الوثيقة رقم A/9930

في الفقرة ٦ من هذا التقرير ، فان اللجنة الثانية توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار ، وتمت الموافقة على هذا الاقتراح دون تصويت ، وهو يقول :

" ان الجمعية العامة تطلب من المجلس الاقتصادى والاجتماعي أن يوصي اللجنة المكلفة باستعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية بالنظر اثناء الاستعدادات لاستعراض منتصف العقد الذى سيتم في عام ١٩٧٥ في مسألة القياس الكمي للنشاطات العلمية والتكنولوجية المتصلة بالانماء ، بحيث تخرج باجراء محدد على اساس التوصيات التي اتخذتها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء حول هذا الموضوع في دورتها الأولى ، وكذلك على أساس النتائج التي خلص اليها فريق الخبراء الحكومي

Digitized by UNOG Library

الدولي بشأن القياس الكمي للنشاطات العلمية والتكنولوجية المتصلة بالانماء ، والاجراء الذى طلبه المجلس بشأنها في قراره رقم ١٩٠١ (L.VII) المؤرخ في أول آب/اغسطس من عام ١٩٧٤ " .

واخيرا ، بوصفي مقررا للجنة الثانية ، فمن دواعي شرفي أن أقدم للجمعية العامة تقرير اللجنة الثانية حول البند ٥١ وعنوانه " جامعة الأمم المتحدة " ، وهذا وارد في الوثيقة A/9916 . في الفقرة ٨ من التقرير ، توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار ، وتمت الموافقة على هذا الاقتراح دون توصيت ، وان الفقرة التنفيذية له تقول :

" ١- تحث مجلس جامعة الأمم المتحدة على الموافقة على برنامج عمل اولي للجامعة باعتبار ذلك امرا له محله في ترتيب الاولويات .

" ٢- وتدعو الدول الاعضاء ولاسيما الدول المتقدمة لتقديم تبرعات نقدية وعينية الى جامعة الأمم المتحدة .

" ٣- كما تدعو الوكالات والهيئات الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة الى التعاون على نحو ايجابي مع جامعة الأمم المتحدة .

" ٤- تطلب من الأمين العام أن يعمد بالتعاون مع مدير جامعة الأمم المتحدة ومجلسها الى مضاعفة جهوده المبذولة لجمع الأموال من اجل تطوير الجامعة على نحو ديناميكي من جانب الحكومات والمصادر غير الحكومية بما في ذلك المؤسسات والجامعات والافراد ، والى تقديم تقرير مرحلي الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عن جمع الاموال مشفوعا بالتقرير السنوى لمجلس الجامعة " .

بموجب المادة ٦٦ من لائحة الاجراءات ، فقد تقرر عدم مناقشة التقارير المقدمة من اللجنة الثانية .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : ادعو الاعضاء الى أن يبحثوا اولا تقرير اللجنة الثانية حول البند ٤٨ ، وعنوانه " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " والتقرير وارد في الوثيقة A/9946 and Corr.1 .

Digitized by UNOG Library

قبل التصويت سوف ادعو الآن الممثلين الذين طلبوا تفسير تصويتهم .

السيد اورتيز دى روزاس (الارجنتين) (الكلمة بالاسبانية) : في هذه اللحظة ، وقبـــل ان تنتهي الجمعية العامة من فحص البند الخاص بميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للـــدول ، فان الارجنتين تـــود ان تعبر عن امتنانها للتصويت تأييدا لهذه المبادرة التي لم يسبق لها مثيل من السيد لويس اتشفاريا الفاريز رئيس المكسيك والتي نراها تكلل بالنجاح بعد عامين من المفاوضات والعمل الشاق الذى شارك فيه جميع الدول الاعضاء في المنظمة بطريقة او اخرى .

واننا نفخر لاننا قمنا بعمل هام خلال الاعمال التمهيدية لهذا الموضوع وفي صياغة الميثـاق ايضـــا .

وعند الزيارة الرسمية للرئيس اتشفاريا للارجنتين في الفترة من ١٧ الى ٢١/تموز/ يوليـــو الماضي بدعوة من الرئيسة بيرون فقد صدر تصريح مشترك وقال فيه الرئيسان :

" اننا نلح على ضرورة اعادة تنظيم العلاقات الاقتصادية الدولية لكي نعطيهـــا اطارا قانونيا يشمل عوامل العدالة والانصاف التي تتطلبها هذه العلاقات "

" وهكذا فاننا نعتبر ان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، سيساهم في وضع هذا التنظيم على أساس ملائم وسيشكل وثيقة تستفيد منها الدول والامم النامية والمتقدمـــة على السواء ونعبر عن ايماننا بأن هذا الميثاق يجب ان تتم الموافقه عليه في الدورة القادمـة للجمعية العامـــة " .

وبعد الحديث المفصل الذى قدمه وفد الارجنتين في اللجنة الثانية عن مختلف اوجه الميثاق ، فاننا لاننوى اليوم ان نكرر الاسباب التي دفعتنا الى تأييد فحوى هذا الميثاق وكل الامال التـــي تعلقها الشعوب على هذا الميثاق . ولكننا نؤكد مرة اخرى ان هذا الميثاق مفيد لانه قد خصـــص لايجاد توازن اكبر وتطوير العلاقات الاقتصادية على اساس من العدالة والانصاف والمساواة فـــي السيادة بين الدول . ان الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول هي جزء من القانون ، الـــذى يخلق القوة والتي يجب ان تستفيد منها الشعوب والحكومات . اننا نعتبر هذا الميثاق الخطـــوة الاولى للتشريع والتقدم في هذا الميدان ، ولهذا يجب ان يظل ميثاقا حيا يعبر عـــن الارادة الشاملة للشعوب ويعبر ايضا عن حقائق عصرنا الذى يسعى الى تحقيق الازدهار التام لشخصيـــة الفرد والجماعه .

Digitized by UNOG Library

وان هذه تجربة مثمرة للتعاون الدولي تضم مبادئ عامة ، ستخدم بلا شك الجميع واننا نأمل ان تقوم كل الدول الاعضاء بتنفيذ هذا الميثاق بدون اى تحفظ وفي روح من الود وحسن الجوار ولخدمة مصالحنا المشتركة وتعزيز السلم والصداقة بين الأمم ، وان يساهم هذا الميثاق في تحقيق الرفاهية والسعادة لجميع الشعوب .

السيد كاسيما يواى (فيجي) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد بلدى لم يعبر عن تفسيره للتصويت الذى تم في اللجنة الثانية في ٦ كانون الاول / ديسمبر في هذا الموضوع وانتهز هذه الفرصة لكي اعوض اذن ما اغفلناه في اللجنة الثانية ، وانني اقول في هذه اللحظة ان اسم فيجي ورد من بين الذين اشتركوا في تقديم مشروع القرار المعروض علينا والوارد في الوثيقة A/C.2/L.1386 ولكن هذا كان بسبب سوء الفهم .. لأن وفدنا لم يتلق أى تعليمات للاشتراك في تقديم هذا القرار عندما تم التصويت عليه ، واننا خلال المشاورات والمداولات التي تمت عن الميثاق لم يعبر وفدى عن رغبته في ان يكون من بين المشتركين في تقديم هذا القرار ولم نعرب عن هذه النية لاحد كائن ما كان ، فاذا جاء ذكر فيجي على قائمة المشتركين في تقديم هذا القرار فان هذه نتيجة التباس لسنا مسؤولين عنه اطلاقا . وان وفد بلدى يطلب ان يرد هذا التصريح في محاضر الجلسة.

لقد صوتنا تأييدا للقرار A/C.2/L.1386 لانه يؤيد مبادئ ومسؤوليات الدول الأعضاء في الميادين الاقتصادية والاجتماعية ويعتبر هذا الميثاق اذن وثيقة نافعة بالنسبة للمستقبل . لانه سيصبح ميثاقا للتعاون الاقتصادى بين البلاد اذا قبلته جميع البلاد . ولكن الامر غير ذلك .

اننا لم نشترك في التصويت الخاص بالفقرة ٢ (ج) مادة ٢ من الميثاق فصل ٢ وفي الواقع اننا نرى انه كان من الافضل ان يرد في هذه الفقرة مبادئ العدالة مثل بعض قواعد القانون الدولي الخاصة بالمفارقات التي تثيرها التعويضات في حالة التأمين . واننا نرى ان التطلعات الى التقدم الاقتصادى والاجتماعي للامم يمكن تحقيقها داخل نطاق من العدالة والانصاف ، وليس بتصويب الاجحاف عن طريق اجحاف اخر .

واننا قد عبرنا عن موقفنا هذا في اللجنة الثانية عندما تمت معالجة السيادة على الموارد الطبيعية ، كما حدث هذا العام .

Digitized by UNOG Library

السيد غونزاليز أرياس (باراغواى) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد باراغواى يود أن يعلل تصويته عن الحقوق والواجبات الاقتصادية للامم .

وان وفد بلدى يؤيد هذا الميثاق لأنه يضم مبادئ محددة ضرورية للبلاد النامية فانه يوجد التناسق والتوازن بين مصالح البلاد ، ولذلك فانه مقبول في مجموعه وفي غالبية اجزائه .

ان قيام الدولة وممارستها لسيادتها في مواردها الاقتصادية والطبيعية هو من بين المبادئ الهامة لانه الاساس الذى قام عليه الميثاق ولابد من احترامه بشكل تام .

ومع ذلك فان وفد بلادى يرى أن هذا المبدأ يقلل من اهمية المادة ٣ من الميثاق حيث قيل بالنسبة للموارد الطبيعية المشتركة بين بلدين أو أكثر يجب ان تتعاون كل بلد على اساس من المشاورات التمهيدية لحسن استغلال أو للقيام بالاستغلال الأمثل لهذه الموارد .

واننا لا نعارض فكرة المشاورات التمهيدية والحوار وتبادل الاعمال داخل اطار ملائم بل على العكس من ذلك فان باراغواى تعمل دائما داخل نطاق التعاون الدولي ولكن اننا لا نقبل تماما قلة الوضوح وعدم تحديد العناصر التي وردت في هذه المادة . وفي الواقع لم يرد صراحة موضوع هذه المشاورات ومداها وهدفها ، فاذا قمنا بتفسير موسع لهذا النص ، فاننا قد نصل الى نتائج من الصعب قبولها . لذلك فاننا محتاجون لتحديد اوضح ومع الاحترام لسيادة جميع البلاد على مواردها الطبيعية .

وللاسباب التي وضحتها فان وفد بلادى لم يمكنه التصويت لصالح ابقاء المادة ٣ كما ان وفد باراغواى لم يستطع ان يشترك في وضع الوثيقة وشكرا .

السيد فالديس ديرتزوج (بوليفيا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى يود ان يعبر عن موقفه بالنسبة للمادة ٣ من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية فقد صيغت هذه المادة في صورة قواعد تفتقر الى الوضوح ، ولذلك فاننا نرى انها لا تتمشى مع السيادة القومية للدول على مواردها وثرواتها الطبيعية .

وان بوليفيا تحترم وستستمر في احترام الاتفاقات الدولية التي وقعنا عليها وطالما ظلت هذه الاتفاقات قائمة فاننا نعتقد أنه لا يمكن الغاؤها عن طريق اى عنصر ما ، فبالنسبة للموارد

Digitized by UNOG Library

الهيدروليجيـة فان بلدى مى باراغواى واورغواى والارجنتين والبرازيل اصدرت تصريحا في ٣ حزيران/يونيو ١٩٧١ جاء فيـه :

" ١ـ في حالة الانهار الدولية والتي تسيطر عليها عدة سيادات قومية فيجب تحديد توزيـع المياه بين البلاد الاطراف .

" ٢ـ في حالة الانهار التي تشترك فيها سيادة عدة دول فان كل دولة يمكنها ان تستغـل هذه المياه حسب احتياجاتها ودون اساءة الى الدول الموجودة في احواضها .

ولذلك فاننا نعتقد أن العدالة والانصاف تتطلب ان تبادل المعلومات والمشاورات التمهيدية تقوم اذا رأت احدى الدول أن هناك اضرارا بمصالحها بسبب توزيع الموارد الطبيعية بين عـدة دول تشترك معها في الاستفادة منها .

لهذا السبب ، اذا قمنا بالتصويت على المادة (٣) منفصلة ، فاننا سوف نصوت ضدها

ولكننا اذا صوتنا على الميثاق في مجموعه فاننا سنصوت تأييدا لهذا الميثاق واننا ننتهـز هذه الفرصة فنهنيء رئيس المكسيك السيد اتشقاريا على هذه المبادرة البارزة لخدمة التعاون والعلاقات الاقتصادية المتناسقة بين الامم .

السيد تشانج هسين وى (الصين) (الكلمة بالصينية) : ان الدورة الحالية للجمعية العامة ستقوم بالموافقة على ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية التي جاءت بناء على مبادرة من السيد اتشقاريا رئيس المكسيك ، وان هذه الوثيقة هامة ولها مغزاها الايجابي لأنها نتيجة للجهـود المتضافرة بين البلاد النامية وبعض البلاد الاخرى .

وان مشروع هذا الميثاق والتعبير عن حق الدول في استغلال مواردها الطبيعية في تطويـر اقتصادياتها القومية شيء له اهميته .

وفي خلال هذه المشاورات التي دارت بالنسبة لهذا الأمر . عبر الكثير من البلاد عـن استغلال البلاد الكبرى لبعض الموارد الطبيعية للبلاد الصغرى وطالبوا بالغاء العلاقـات الاقتصادية البالية لاقامة علاقات اقتصادية أكثر عدالة .

Digitized by UNOG Library

وان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية يعبر عن مجموعة من الاقتراحات الشرعية للبلاد النامية التي ستعزز استقلالها الاقتصادى وتحدد حقوق الدول في سيادتها على مواردها وثرواتها الطبيعية وتنظيم نشاطات الشركات متعددة الجنسيات وتأميم بعض الاستثمارات الاجنبية وحق البلاد النامية في انشاء منظمات لمنتجي المواد الاسياسية وأن تقوم بمساهمة كبيرة في اتخاذ القرارات الخاصة بالأمور النقدية والاقتصادية على المستوى العالمي .

كما أنها تحدد سيادة الدول بدون أى تدخل أجنبي وترفض السيطرة الخارجية والنفوذ الخارجي ، وان تطبيق هذه المبادئ العادلة ستساهم في الكفاح من أجل القضاء على الامبريالية والاستعمار والاستعمار الجديد .

Digitized by UNOG Library

ان الصين قد أيدت دائما وضع مثل هذا الميثاق ، ولهذا فاننا سنصوت تأييدا لميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . وان الموافقة على هذا الميثاق يعتبر برهانا على ان كفاح دول العالم الثالث لحماية استقلالها الاقتصادى هو تيار لن يعود الى الوراء بل سيستمر في دفعته .

وان الخبرة والتجربة قد اثبتت لنا أنه لا يكفي الموافقة من جانب الجمعية العامة على هذا الميثاق لكي ينفذ بل يجب أن تقوم الجهود اللازمة لتنفيذ جميع احكامه ، واننا نؤمن تماما بأنه اذا تحققت الارادة الجماعية للمحافظة على هذه المبادئ وتطبيقها ، فان الدول ستنجح فعلا في التطبيق الفعلي لهذا الميثاق .

ومن الضرورى الاشارة الى ان هذا الميثاق يضم بعض عناصر لا يمكن قبولها بل بعضها ضد اقامة نظام اقتصادى عالمي جديد .

اولا ، ماجاء في المادة ١٥ عن نزع السلاح يعتبر اساءة لهذا الميثاق ، ففي الاعوام الأخيرة قد لاحظنا أن الدول الكبرى كانت تتكلم عن نزع السلاح في وقت تزيد فيه من تسلحها ، وقد تطالبون بالقيام بخطوات جديدة في تخفيض الاسلحة في حين اننا نرى أن العمليات قائمة لتعزيز التسلح وتطوير الاسلحة ، وان احدى الدولتين الكبيرتين قد عبرت بصراحة عن انها لا يمكنها ان تقلل من ميزانيتها الخاصة بانتاج الأسلحة في حين أن الأخرى تسعى الى الدعاء وترفض تخفيض اسلحتها وتدعي أنها ستساعد البلاد النامية ولكنها في نفس الوقت تستغل البلاد النامية وبهذه الطريقة فانها تخدع الرأى العام العالمي اذ أنها تتحدث عن استخدام المبالغ التي ستحصل عليها من تخفيض ميزانيتها الحربية لخدمة البلاد النامية وهي في الواقع تسعى لخلاف ذلك ، ومن المؤسف ان الميثاق الاقتصادى المعروض للموافقة يضم مادة بهذا المعنى لا تستخدم الا بواسطة تلك القوة الكبرى لكي تخدع وتضلل الرأى العام العالمي ، ولكن على كل بلد أن يرى الامور في جلاء وان يحترم هذه المبادئ وأن يعمل وأن يحذر من مثل هذه المادة التي تخفي الحقيقة الفعلية عن هذا التوسع في ميدان التسلح .

ثانيا ، لا داعي في نظرنا ان يشير الميثاق المذكور بصفة خاصة الى التجارة مع البلاد الاشتراكية " ولكن الدولة الكبرى التي ألحت على بقاء هذه المادة تتكلم عن الاشتراكية ولكنها في الواقع تمارس الامبريالية ، وترتبط بالبلاد لكي تتدخل في شؤونها الداخلية ولكي توسع من رقعة

Digitized by UNOG Library

نفوذها متذرعة في ذلك بتمسكها بالموضوعية ، وتتكلم عن السلم وهي في نفس الوقت تدافع عن مصالحها الانانية ، ولهذا لا يمكن أن نوافق على المادة ٢٠ ، والمادة ٢٦ من الجزء الثاني من الميثاق المعروض .

ثالثا ، فاننا نرى أن التداخل والترابط الذى نص عليه الميثاق لا يعبر عن الحقائق الموجودة في العالم الحديث ويمكن أن تستغلها الدول الكبرى لكي تخفي العلاقات التي تقديمها بين المستغلين والمستغلين فاننا نرفض هذا التعبير "interdependence" أى الترابط .

وأخيرا فان الوفد الصيني يأمل أن كل هذه التحفظات تؤخذ في الاعتبار ويمكن تفويضها فيما بعد .

السيد ريد بيك (السويد) (الكلمة بالانجليزية) : ان وفد السويد صوت لصالح القرار الخاص بميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية في اللجنة الثانية ويسعدنا أن نفعل نفس الشيء هنا في الجلسة العامة .

ونود أن نحي سعادة لويس اتشفاريا رئيس المكسيك لمبادرته الهامة ، وعن طريق الميثاق فان الدول الأعضاء أعربت عن مبادئها العامة التي يجب أن ترشد العلاقات الاقتصادية العالمية في اطار نضال اقتصادى عالمي جديد .

ونأسف لانه لم يكن بالامكان الوصول الى اتفاق الرأى . وأود أن أعبر عن الأمل في أن تنجح الجهود التي تبذل في تحقيق الاتفاق حول النص .

أود أن أبدى بعض الملاحظات حول موقف بلادى فيما يتعلق ببعض مواد الميثاق ، وفي هذا المقام ، أشير أيضا الى الكلمة الشاملة التي ألقاها وفد بلادى في تفسير صوته بعد التصويت في اللجنة الثانية وكذلك في تصويتنا حول المواد المنفصلة في الميثاق .

فيما يتعلق بالمادة ٢ فان الوفد السويدى يوافق على الفقرة ١ والفقرتين ٢ (أ) و ٢ (ب) .

أما فيما يتعلق بالفقرة ٢ (ج) فان حكومة بلادى في الوقت الذى تعترف فيه حق الدول في تأميم ممتلكاتها الا أنه من رأيها أنه وفقا لقرار الامم المتحدة ١٨٠٣ (د-١٧) أنه في الحالات التي يتعذر فيها تحقيق العدالة ويكون هناك نزاع على مستوى عالمي ، فان هذا النزاع في رأى الحكومة السويدية يجب أن تسويه محكمة دولية .

Digitized by UNOG Library

والمواد ٥ و ٦ تتعلق في التجارة في السلح والسويد ليس لديها اعتراض على مبدأ أن منتجي السلح الأوليه لهم الحق في أن يرتبطوا بمنظماتنا ، ولكن كما اوضحنا في مناسبات سابقة فمن رأينا أن التعاون مع منتجي السلح الاولية سوف يسهل اذا تم في اطار تعاون عالمي عريض آخذا في الاعتبار المنتجين والمستهلكين .

وفيما يتعلق بالمادة ١٥ فان وفد السويد يشجع ذلك عن طريق الاقتراحات العملية التي يمكن أن تؤدى الى نتائج ملموسة في المستقبل القريب ، ومع ذلك فانا اعتقد أن نزع السلاح والتنمية يجب أن يعالج كل منهما على حدة ولا يجب أن تكون التنمية متوقفه على التقدم في نزع السلاح ووفد بلادى وفقا لهذه الآراء امتنع عن التصويت في هذه المادة .

Digitized by UNOG Library

وفيما يتعلق بالتصويت في اللجنة الثانية ،فقد امتنع وفدي عن التصويت على المادة ٢٦ وذلك بسبب سعة النص الخاص بالافضليات المعممة ، وقد صوتنا لصالح المادة ٢٨ لأننا نؤيد مبدأ تحقيق العلاقات العادلة في التوازن بين واردات وصادرات البلاد النامية وتحسين شروط تجارتها ، ومع ذلك ، فان الرأى حول ملاءمة انشاء صلة مباشرة مع الأسعار التي أوضحناها من قبل مازالت كما هي بدون تغيير ، ومن رأينا أن أفضل امكانيات يمكن أن نجدها في اطار اتفاقيات عالمية حول السلع .

وأخيرا ، فان السويد تؤيد الهدف العام في المادة ٣٢ . ومع ذلك ، فنحن نجد سعة هذه المادة غير ملائمة بعض الشيء ولذلك اضطررنا عن الامتناع على هذه المادة في اللجنة الثانية .

السيد بيتاركا (ألبانيا) (الكلمة بالانجليزية) : في اللجنة الثانية أتيحت لنا الفرصة لكي نشرح وجهة نظرنا حول ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . لذلك ، فانني اليوم أود أن أقصر حديثي حول ابداء تعقيبات موجزة حول هذه الوثيقة الهامة وكذلك أحيي سعادة الرئيس اتشفاريا من المكسيك وأحيي مبادرته لوضع هذا الميثاق . ان وفد ألبانيا ، كما أكد في اللجنة الثانية ، من رأيه أن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية هو وثيقة هامة تمثل خطوة هامة الى الامام نحو دعم كفاح البلاد النامية من أجل تحقيق تغيير أساسي في العلاقات الدولية الاقتصادية المجحفة ، وهي تعكس الى حد ما النجاحات التي أمكن تحقيقها حتى الآن من جانب البلاد النامية في محاولاتها لتحقيق أمانيها القومية المشروعة من أجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية قومية مستقلة .

وكما أوضحنا في مناسبات سابقة ، فان شعب ألبانيا وحكومته قد أيدا دون شرط ، ومازالا يؤيدان باصرار ، البلاد النامية في كفاحها من أجل تنميتها القومية المستقلة ،وفي محاولاتها لمعارضة سياسة الاستغلال والنهب من جانب القوى الامبريالية والاستعمارية ، وكفاحها ضد الاستعمار والاستعمار الجديد ، والعدوان والسيطرة .

وانطلاقا من هذه المبادئ ، وبالتأييد الكامل والتضامن مع كفاح البلاد النامية ،وانطلاقا من هذه الرغبة والنوايا الحسنة ، فان وفد البانيا ، كما أكد في اللجنة الثانية ، يود أن يعبر عن تحفظاته فيما يتعلق ببعض أحكام هذا الميثاق ، وهي من وجهة نظرنا ، تتضمن بعض نواحي

Digitized by UNOG Library

القصور التي يجب أن تصحح بطريقة ملائمة ، لذلك ، فمن رأينا أن الفقرة الرابعة من الديباجة لا يجب أن تتناول ما يسمى بالتكافل ، بين البلاد النامية والبلاد المتقدمة لأن التكافل بينهما في الظروف الراهنة يتضمن استغلال البلاد النامية من جانب البلاد المتقدمة صناعيا وكذلك السيطرة على اقتصادياتها .

وفي الوقت نفسه ، فقد سجلنا تحفظنا القوى فيما يتعلق بالمادة ١٥ ، التي تتعلق بنزع السلاح واستخدام الأموال المتوفرة عن طريق نزع السلاح لصالح البلاد النامية ، وكما أكدنا من قبل ، فان هذه النظرية ، نظرية السوفييت الأمبرياليين والتي تهدف الى زيادة ميزانية الحرب وسباق التسلح أمكن تضمينها في هذه الوثيقة الدولية الهامة ، وهذا بالتأكيد جزء لا يتجزأ من الجهود التي يبذلها الاتحاد السوفياتي لكي يجعل الشعوب تعيش في وهم حول ما يسمى بنزع السلاح ، وسياسة الوفاق والتعايش السلمي وما الى ذلك ، ومعلوم للجميع أن القوتين الأعظم تكثفان العام تلو العام سباقهما في التسلح وتزيدان من ميزانية الحرب والاستعداد لها ، وبذلك تهدد السلام والأمن العالميين .

وان الوفد الألباني يعبر مرة أخرى عن تحفظه القوى فيما يتعلق بالمادة ٢٠ و ٢٦ ، والتي ضمنت في الميثاق بناء على اصرار قوى من جانب الاتحاد السوفياتي . ان الميثاق لا يجب بأى حال من الأحوال أن يكون أداة في أيدى هذه القوة الأعظم التي تخترق اقتصاديات البلاد النامية ، حتى تمهد الطريق نحو استغلال الاستعمار الجديد لهذه البلدان من جانب هؤلاء الامبرياليين الجدد الذين يمارسون بطريقتهم الديماجوجية الادعاء بأنهم يدافعون عن البلاد النامية ويسعدونها لذلك ، فنحن لا نستطيع أن نقبل هاتين المادتين .

ومع احترامنا الى تصويتنا على هذه الوثيقة البالغة الأهمية ، فان وفد ألبانيا ، كما فعل كذلك في اللجنة الثانية ، سوف يصوت لصالح الموافقة على الميثاق بصفة عامة ، ولكنه سوف يعترض اذا وضعت المواد ١٥ ، ٢٠ و ٢٦ للتصويت منفصلا ، واضعين في الأذهان المتحفظات السابق الاشارة اليها .

السيد بينيتس (اكوادور) (الكلمة بالاسبانية) : لقد كان من دواعي شرفي العظيم لوفدى في اللجنة الثانية أن يشترك في تبني مشروع الميثاق الخاص بحقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

Digitized by UNOG Library

وقد صوتنا لصالح الميثاق في اللجنة الثانية ، مع تحفظ فيما يتعلق بالاحكام الواردة في المادة ٣ .

واليوم سوف يتم التصويت النهائي ، وفي سياقه بالتأكيد سيسجل الاعتراف بهذه الوثيقة. ويرجع الفضل فيها الى السيد اتشفاريا ، رئيس المكسيك .

وأود أن أقول أن وفدي يصوت لصالح النص ككل . ومع ذلك ، فاننا نود أن نوضح تماما أننا نحتفظ بنفس التحفظات التي أعربنا عنها في اجتماع بعد الظهر في اللجنة الثانية في ٣ كانون الاول/ديسمبر .

Digitized by UNOG Library

السيد فرازاو (البرازيل) (الكلمة بالانجليزية) : انها حقيقة معلومة جيدا أن البرازيل قد بذلت أقصى جهودها داخل الأمم المتحدة بهدف المساهمة في اقرار ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . وسعيا وراء هذا الهدف فان البرازيل لم تأل جهدا لا في مرحلة المفاوضات التي جرت في اللجان الخاصة ومجموعات العمل ، أو في اطار الدورة الحالية للجمعية العامة ، وحكومة البرازيل قد تصرفت بهذه الكيفية لأنها كانت مقتنعة تماما بأهمية هذه الوثيقة ودلالتها ، وان وضع هذه الوثيقة قد استحق اهتمام رئيس جمهورية المكسيك مما دفع بلادى لتقديم تأييدها الديبلوماسي والسياسي الى الاجراءات التي تهدف الى الاسراع بخطى صياغة الميثاق حتى يمكن أن يبت فيه خلال الدورة الحالية للجمعية العامة .

ووفقا لهذه الأهداف المرجوة ، المساعدة على الاسراع باقرار ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، فان البرازيل استطاعت أن تعبر بوضوح وجلاء وبحسن عن موقفها الذى يرتبط بسيادة الدول الأعضاء ويتعلق أيضا ببقاء هذه المنظمة ، وأشير بطبيعة الحال الى حرية استغلال الدول للموارد الطبيعية الموجودة في اراضيها ، هذا الحق الذى قد أعيد تأكيده مرة أخرى في قرارات صادرة عن الامم المتحدة وبصفة خاصة في القرار رقم ٢٨٤٩ (د-٢٦) والقرار رقم ١٨٠٣ (د-١٧) وهذا الموضوع وارد في ميثاق حقوق الدول والواجبات الاقتصادية في المادة الثالثة من الفصل الثاني والذى اقترح بناء على مبادرة من جمهورية الارجنتين ، وتبدو كما يلي :

" وفي استغلال الموارد الطبيعية وتنميتها التي تشترك فيها دولتان أو أكثر فكل دولة يجب أن تعمل على أساس نظام من المعلومات والمشاورات المسبقة حتى تحقق أقصى استخدام لهذه الموارد دون ضرر للمصالح الشرعية للاخرين " (A/9946 and Corr.1,P.7) .

ان أهمية المادة الثالثة أدت ببلادى الى أن تدخل في تحليل عميق لجوهر هذا الموضوع حتى تتمكن من الاعراب عن آرائها حول مثل هذا الموضوع الذى يتعلق بالجمعية العامة وبالوثيقة التي نبحثها الان .

واسمحوا لي أن أقول بعد اقرار أهمية هذه الوثيقة ، أن البرازيل شاركت باهتمام ليس فقط في المفاوضات التي جرت حول هذا الموضوع داخل الأمم المتحدة وفي الأجهزة المختلفة المشار اليها آنفا ، ولكن في جميع المناسبات فان البرازيل أعربت بوضوح دائما عن الرأى في أن

Digitized by UNOG Library

الصيغة القانونية القادرة على خدمة مصالح وحقوق مجتمع الدول في هذا الموضوع ، هو الاعـــتراف بطريقة لا تثير أى شك وبطريقة تتمشى كلية مع ولاية ميثاق الامم المتحدة وسيادة الدول الأعضاء على الموارد الطبيعية وحق كل دولة في أن تستخدم بحرية هذه الموارد . هذا الموقف الذى دافعت عنه بلادى ، تم التأكيد عليه مرة أخرى وبطريقة حاسمة من جانب وزير العلاقات الخارجية في البرازيل في الكلمة الافتتاحية للجمعية العامة :

" ان البرازيل تعتبر أن الاستخدام الحر واستغلال الموارد الطبيعية في أراضيها ، هـــو حق موروث في سيادة هذه الدولة ، وهذا الحق لا يقبل أى قيود ، وكذلك الموارد الطبيعيـــة التي تشترك بين أكثر من دولة ، وهذا الحق لا يمكن تغييره ، ولكن القيود المقبولة تنبع عـــن الالتزام بعدم الحاق الضرر بالبلاد الاخرى سواء كان ضررا مؤقتا أو دائما لاستغلال الثروات الطبيعية في أراضيها ، وكذلك اخضاع استثمار الموارد الطبيعية للمشاورات. والعمل خلاف ذلك سوف يكون مساسا بالنظام العالمي ، وحكومة البرازيل التي لا ترفض اجراء مشاورات حول ذلك وحول أى موضـوع آخـر ، والتي فعلت ذلك دائما لا تقبل ألا تجرى المفاوضات على أساس السيادة ، ولذلك فمـــن الواجب علينا أن نحذر ضمير الأمم من تبعات المفاوضات والتي يمكن أن تمس بحق السيادة فـــي استثمار الموارد الطبيعية التي اذا لم تكن بناءة سوف تثير القلق بالنظام العالمي الذى نهدف الى المحافظة عليه وسوف تكون عقبة أمام التقدم المادى للامم الذى نهف الى العمل على انعاشه ، ولا يجب أن ننكر أن الموارد الطبيعية واستخدامها هو هدف القواعد اذا لم تكن تتعارض مع ســـيادة الدول . أما الموارد تحت الارض كذلك في المياه الاقليمية ، ويجب أن تكون موضع شعور ينطـوى على المسؤولية من جانب الذين يستخدمونها (ج/م ٢٢٣٨ ص ٢١٠ ، ٢٢) .

ان وفد بلادى يعتقد أن نص المادة الثالثة لا يتفق مع وجهات النظر التي أعربت عنهـــا بوضوح البرازيل . هنالك افتقار الى الدقة في صياغتها ، ويمكن أن تكون موضع خلاف وشـــكوك خطيرة في تفسيرها ، والصعوبة الاولى التي منعت بلادى من تأييد المادة المشار اليها هو أنـــه من الخطورة أن ندخل في ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية قضية الموارد الطبيعيـــة التي تشترك فيها أكثر من دولتين دون تحديد معنى هذا المفهوم الهام ، ونص المادة الثالثـــة

Digitized by UNOG Library

لا يتضمن جهودا تحدد الحدود ، وان مفهومين بحثا في محافل أخرى ولم يحوزا القبول الواضح من الأطراف الاخرى المعنية ، وأشير الى مفهوم الاستخدام الأقصى والمشاورات المسبقة ، وكذلك رأى بعض الدول حول هذا الموضوع ، فان هذا الأمر يفسر بطريقة عريضة ، لأنه سوف يشكل قيودا خطيرة على مبدأ حرية سيادة الدول على الموارد الطبيعية داخل أراضيها .

وتعتقد حكومة البرازيل أن تعبير المشاركة في الموارد الطبيعية يتضمن بالضرورة المشاركة في السيادة ، وكلاهما مرتبط بالاخر ، وأصر على أنه من المستحيل التفرقة بين الفكرتين .

وفي سياق عملية التعاون بين البلاد التي تقع في حوض نهر واحد فان تنسيق الجهود يهدف الى تشجيع تنمية حوض النهر والتي عبر عنها في المادة الاولى من هذه الاتفاقية ، وهناك نص واضح يوافق المعنى الذى يعلق على مفهوم الموارد الطبيعية المشتركة ، هذه الموارد الطبيعية مشتركة لأن السيادة عليها مشتركة كما هو الحال مع الموارد الموجودة في أراضي دولة واحدة ولكن سيادة هذه الدولة هي القائمة وفي هذا النص نجد الاعلان الخاص باستخدام موارد الانهار الدولية . وان المفهومين مرتبطان ، مفهوم الموارد الطبيعية ومفهوم السيادة ، واعلان الدول المشتركة في حوض نهر واحد :

" في حالة الاشتراك في السيادة على الانهار الدولية ، فان استغلال لمياه هذه الانهار يجب أن تسبقه اتفاقيات ثنائية بين الدول المشتركة في حوض النهر ، واذا لم تشارك السيادة فيمكن لكل دولة أن تستغل مياهها وفقا لاحتياجاتها بشرط ألا تسبب خطرا لدولة أخرى تقع في حوض النهر " .

Digitized by UNOG Library

من الطبيعي ومن المفهوم أن اعلان الدول المشتركة في أحواض الأنهار وضعت في الاعتبار أن الأنهار كانت من بين الموارد الطبيعية التي تستثمر . ثم أصبحت مركزا ورمزا للمصادر الطبيعية، وعدم النص يجعل من الضروري وضع وثائق قانونية وتنظيم قواعد استثمار الموارد الطبيعية ، ومثل هذه العلاقة مفهومه وملائمة ، وحينما ننظر الى استغلال الموارد الطبيعية مثل موارد البحار والبترول ، نجد أن المشكلة تأخذ ابعادا خطيرة ومعقده . ويجب أن نعنى ببحث هذا الموضوع لاتخاذ موقف واضح من كافة النواحي .

ان الاعلان الخاص باتفاقية البلاد الواقعة في حوض نهر واحد ، يعبر عن مفهوم المشاركة في الموارد الطبيعية باعتباره مرتبطا بالمشاركة في السيادة ، وهذه الحقيقة أعلت هذا المفهوم دقة أكثر وأبعدت أى مجال للشك أو التردد في بحث موضوع له هذا الحجم ، ونظرا للافتقار الى هذه التعريفات المحددة ، فان البرازيل لا تستطيع أن توافق على المادة الثالثة من ميثاق حقوق الدول الاقتصادية ، لأنها سوف تفتح المجال لتفسيرات عديدة ، ويمكن أن تكون دافعا لصعوبات في العلاقات الدولية كما أوضحت من قبل ، وبتوضيح الرابطة المنطقية بين مفهوم الاشتراك في الموارد الطبيعية والمشاركة في السيادة ، فان الاعلان الذى أشرت اليه حل في اطاره وبكل موضوعية المشكلة في المادة الثالثة في نطاق حقوق الدول الاقتصادية في الفقرة المحددة التي أشرت اليها .

ان الاعلان الذى أشرت اليه سابق في الدول التي تشترك في حوض نهر واحد وهو يسود على أى قوانين أخرى عامه .

اني أنتهز هذه الفرصة لكي أوضح أن الاشتراك في المواد الطبيعية يقوم فقط حينما تكون هناك مشاركة في السيادة ، وهذه هي أيضا اللحظة التي نزيل فيها هذه الشكوك . واننى أقول بكل تأكيد أن انتهاك سيادة الدول والافتراء على حقوقها مخالف للمادة (٢) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، ولهذا فان ذلك سيكون خلافا لنص روح الميثاق ، ولهذا السبب فان مثل هذا التفسير العريض لا يمكن أن يلقى احترام وموافقة حكومة البرازيل ، وان ايضاحي المفهوم في هذه النقطة سوف يكون ضربة ضد مبدأ حرية استثمار الموارد الطبيعية كما ورد في الفقرة (٧) من القرار ١٨٠٣ (د-١٧) وسوف يكون " منافيا لروح ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة " وسوف يعوق مرة أخرى تنمية التعاون الدولي والمحافظة على السلام " .

Digitized by UNOG Library

ان البرازيل اضطرت الى معارضة المادة الثالثة بسبب غموض صياغتها والتي تحدثت عنهـــا باستفاضة وعن طريق الاشارة الى مفاهيم المشاورات المسبقة دون تحديد مداها ، ومفهوم المشاورات المسبقة بالنسبة لقانونيين كثيرين ، وبالنسبة للمختصين في الأرجنتين أيضا ، يرتبط بالتزام البـلاد ألا تبدأ أثناء المفاوضات في استغلال الموارد الطبيعية التي تهتم بها وألا تعمل لتحقيق هـــذا الهدف ، وهذا المفهوم يتضمن وضع قيود على سيادة الدول ، واذا كان هناك نص يتضمن استثمار الموارد الطبيعية المشتركة دون تحديد هذه الموارد ، فانه قد يؤدى الى خلق صعوبات فـــي استثمار الموارد الطبيعية وبذلك تعوق التنمية الاقتصادية التي هي من بين أسس السلام والأمن .

وأود أيضا أن أوضح أن الأرجنتين مع محاولة اتباع هذا السلوك على جيرانها ، وعلى المشروعات النووية مثل المحطة التي تبنى على شاطئ نهر بارانا ، فانها لا تقدم معلومات اليها فيما يتعلـق باستغلال الطاقة الكهربائية والهيدروليكية ، ومن ناحية أخرى يجب أن نركز أن البرازيل لم ترغـب اطلاقا من جيرانها أن تتمشى مع أى مشاورات مسبقة لاستثمارها كما يتم الآن بالنسبة للموارد الطبيعية في أراضيها .

وفي هذه الظروف ، أود أن أسترعي انتباه جميع البلاد الممثلة هنا الى هذه الناحية ذات الأهمية الكبرى اذ أنه يجب أن نضع في أذهاننا أنه بسبب غموض نص المادة الثالثة فيما تشير اليـه من المشاورات المسبقة والتي كانت في ذهن القانونيين في الأرجنتين ، فان الأمم المتحدة ســوف تراجع مبدأ سيادة الدول في استثمار مواردها الطبيعية ، والبرازيل لا تود أن تؤيد هذه الخطوة البالغة الخطورة ، ولهذا فان وفد بلادى يفضل أن يتمشى مع الميثاق والقرارات التي تعتبر الأمـم المتحدة الهيئة المعنية عن السلام وأمن البشرية .

ان مبدأ استخدام الموارد الطبيعية الى أقصى حد يرتبط مع الالتزام بدراسة استثمار الموارد الطبيعية بكاملها حتى تجعلها مفيدة وذلك على حساب البعض . لذلك فان الموارد الطبيعيـــة التي تمر في أراضي عديدة يمكن أن يحد استثمارها وان تقتصر على أراضي بعض الدول ، فـــاذا كانت هذه نتيجة من هذا القرار ومن معيار الاستخدام الاقصى فلا شك أن هذا تحديد خاطىء لسيادة الدول ولهذا السبب ، فانه لا يتمشى مع روح ونص ميثاق الأمم المتحدة .

وحكومة بلادى تعتقد أن الوقت قد حان لكي نسجل الرأى وأن سلطة اتخاذ قرار حول مشروع

Digitized by UNOG Library

أو أية اجراءات سوف ترقى الى الافتئات على سيادة الدول وهو أمر لا غنى عنه لاستثمار الموارد الطبيعية وهو القيد الوحيد المسموح به ، وحيث أن السيادة شيء لا يتجزأ من مبادئ القانون التي تمنع احداث ضرر لطرف ثالث وتعترف بالمسؤولية عن هذه الاضرار اذا وقعت ، ولذلك فانه يعتبر انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة في روحه ونصه وضع قواعد مثل تلك الواردة في المادة (٣) والتي سوف تعطي لبعض الدول الحق في اتخاذ مواقف معينه تمكنها من تعطيل أو الاعتراض على استثمار دولة ثالثة لمواردها الطبيعية وواضح أن مثل هذه الحالات سواء كانت متعلقة بالدول أو المنظمات فانها منافية لميثاق الأمم المتحدة في المادة (١) الفقرة ١ و ٣ والمادة (٢) الفقرة ١ وبصفة خاصة الجزء الأخير من المادة (٢) الفقرة ٤ والمادة (٢) الفقرة ٧ .

وبهذه الأسباب ، التي أوضحتها باستفاضة ، فان البرازيل التي تقدر الجهود المبذولة في ميثاق حقوق وواجبات الدول الاقتصادية ، فهي تعترض على المادة (٣) . وحكومة بلادي تود أن تؤكد أنها توافق على الميثاق بصفة عامه لأنه سوف يلعب دورا هاما في مجال العلاقات الاقتصادية العالمية .

Digitized by UNOG Library

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : والآن سوف نتخذ قرارا حول مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة (٢٥) من تقرير الوثيقة A/9946 and Corr.1 طلب التصويت منفصلا على الفقرة الفرعية (٥) في الفصل (١) ، وعلى المادة (٣) من الفصل (٢) من مشروع الميثاق والواردة في مشروع القرار .

واذا لم يكن هناك اعتراض سوف نسير على هذه الطريقة .

اذن تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : الآن أطرح للتصويت الفقرة الفرعية (٥) في الفصل (١) طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، الامارات العربية المتحدة ، أندونيسيا ، أوروغواى ، أوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواى ، باكستان ، بربادوس ، بنما ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينداد وتاباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية خمير ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سوريا ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، غامبيا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا الاستوائية ، غينيا بيساو ،

Digitized by UNOG Library

فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطـر ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، ملاوى ، مالطه ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقـر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكـة المتحـدة (لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، منغوليا ، النرويج ، النمسـا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلند ، هنغاريـا ، هولنـدا ، هندوراس ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : توجو .

الممتنعون : عمان ، غابون ، غانا ، لبنان ، موريتانيا ، موريشيوس ، هايتي ، الهند .

اعتمدت الفقرة الفرعية (٥) بموافقة ١٢٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٨ عن التصويت *

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : أطرح للتصويت الآن المادة (٣) من الفصل الثاني .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيـدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، الأردن ، استراليا ، الامارات العربية المتحدة ، أندونيسيا ، أوروغواى ، أوغندا ، ايـران ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، بنما ، البحرين ، البرتغال ، بلغاريـا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بيرو ، تايلنـد ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكـا ، الجزائر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ،

---

* وبعد ذلك أبلغ وفد موريشيوس السكرتارية أنه كان ينوى التصويت مؤيدا . كما أبلغ وفد توغو السكرتارية أنه كان ينوى الامتناع عن التصويت .

Digitized by UNOG Library

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية خمير ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، الدانمرك ، داهومي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سوريا ، السويد ، سراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا بيساو ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوبا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ماليزيا ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، النرويج ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغسلافيا ، اليونان .

المعارضون : أثيوبيا ، أفغانستان ، باراغواي ، البرازيل ، بوليفيا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، نيكاراغوا .

الممتنعون : اسبانيا ، اسرائيل ، اكوادور ، ألبانيا ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ايطاليا ، بربادوس ، بوتان ، بلجيكا ، تركيا ، جزر البهاما ، ساحل العاج ، السلفادور ، الصين ، غيانا ، فرنسا ، الفلبين ، فولتا العليا ، لكسمبرج ، ليسوتو ، ملاوي ، المغرب ، المملكة المتحدة (لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، النمسا ، نيبال ، هايتي ، هندوراس ، اليابان .

اعتمدت المادة الثالثة بموافقة ١٠٠ صوت مقابل ٨ أصوات وامتناع ٢٨ عن التصويت* .

---

* وبعد ذلك أبلغ وفد غينيا السكرتارية أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت .

Digitized by UNOG Library

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : والآن أطرح للتصويت مشروع القرار ككل .

طلب اجراء تصويت بنداء الأسماء

أجرى تصويت بنداء الأسماء

ونظرا الى سحب اسم داهومي في القرعة التي أجراها الرئيس ، فقد دعاها الرئيس الى التصويت أولا .

الموافقون : داهومي ، اليمن الديمقراطية ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، أثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا بيساو ، غيانا ، هايتي ، هوندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، أندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، جمهورية خمير ، الكويت ، لاوس ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، مالي ، مالطه ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سوازيلند ، السويد ، سوريا ، تايلاند ، توغو ، ترينداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروغواى ، فنزويلا ، اليمن ، يوغسلافيا ، زائير ، زامبيا ، أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ،

Digitized by UNOG Library

شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبـــــــرص ، تشيكوسلوفاكيا .

المعارضون : الدانمرك ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، لوكسمبرج ، المملكة المتحـــــدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، بلجيكا .

الممتنعـــون : فرنسا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، هولندا ، النرويـــج ، اسبانيا ، النمسا ، كندا .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل ٦ أصوات وامتناع ١٠ أصوات عن التصويـــت .

(القرار رقم ٣٢٨١ (د—٢٩) .

Digitized by UNOG Library

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : أدعو الآن ممثلي الوفود التي تود تفسير أصواتها بعد التصويت .

السيد كاسيسرى (تايلاند) (الكلمة بالانجليزية) : ان موافقة الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامه على الديباجة والأربعة فصول التي تكون ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية هو دون شك علامة على طريق الأمم المتحدة . ويود وفد بلادى أن ينتهز هذه الفرصة لكي يحيي فخامة رئيس المكسيك لمبادرته التاريخية ، ووفد المكسيك لمحاولته هنا ـ واقتبس من ميثاق الأمم المتحدة ـ " استخدام الأجهزة الدولية من أجل تنمية التقدم الاقتصادى والاجتماعي لكل الشعوب " ، وكذلك لمساهمة المكسيك في النتيجة النهائية في صورة القرار والميثاق الذى وافقت عليه الجمعية العامه توا .

ان وفد بلادى سعد بأن يتمكن من التصويت لصالح الوثيقة في مجملها بالرغم من أن بعض الأحكام لا تعكس سياسة حكومة تايلاند ـ لأننا لا نرغب في وضع أى عقبة في طريق البلاد النامية العازمة على ممارسة حقوقها المشروعة من أجل تنمية التقدم الاقتصادى والاجتماعي لشعوبها ، ومع ذلك ، فان وفد بلادى صادف بعض الصعوبات فيما يتعلق بالمادة ٢ ، الفقرة ٢ ج من ميثاق الحقوق الاقتصادية للدول في صيغته النهائية ، ويجب أن يفسر صوتها في ضوء الآتي :

أولا ، ان حكومة تايلاند سوف تواصل احترام الاتفاقيات الدولية واحكام القانون الدولي .

ثانيا ، فان حكومة تايلاند ، جريا وراء سياستها ، لم تمارس اطلاقا الحق في تأميم أو نقل الملكيات الأجنبية ، وفي هذا المقام ، فان وزير شؤون خارجية تايلاند في كلمته في المؤتمر الوزارى التاسع للجمعية الاقتصادية لجنوب شرق آسيا الذى عقد في مانيلا من ١٤ الى ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر عام ١٩٧٤ قال :

" أود أن أؤكد من جديد أن حكومة تايلاند مقتنعه اقتناعا كاملا كما كانت دائما بجدوى الاستثمار الأجنبي في التنمية الاقتصادية في بلادنا وسوف تواصل السعي لايجاد مناخ ملائم للاستثمارات وفقا للأهداف القومية والأولويات " .

ثالثا ، فان قوانين تايلاند ، وبصفة خاصة المادة ١٥ ، الفقرة ٢ ، من قانون تشجيع الاستثمارات والصادر في عام ١٩٧٢ ينص " ان الدولة لن تؤمم المؤسسات الأجنبية " . وهذا الضمان

Digitized by UNOG Library

القانوني ضد التأميم جزء هام من مجموعة الالتزامات التي تضطلع بها حكومة تايلاند ، والتي تتضمن من بين ما تتضمن ضمانا ضد منافسة الدولة ، مع السماح بنقل صافي الربح ، والاعفاء من بعض الضرائب ورسوم الواردات ، وبالتالي ، في العام الماضي ، فان أكثر من ٥٠٠ مستثمر قد قدموا طلبات الى مجلس الاستثمارات ، وتمت الموافقة على ٣٢٥ طلبا منها باعتبارها مؤسسات للاستثمارات .

وفي ضوء ما سبق ، فان وفد بلادى صوت لصالح المادة ٢ ، الفقرة ٢ ج ، من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ويجب أن ينظر اليه من هذه الزاوية .

السيد فلورين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) (الكلمة بالروسية) : بالنيابة عن وفود جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بلغاريا ، وجمهورية هنغاريا ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وجمهورية منغوليا ، وجمهورية بولندا الشعبية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية ، باسم هؤلاء البلاد جميعا ، أود أن أعبر عن اغتباطنا التام للموافقة التي تمت وشيكا عن أهم وثيقة للأمم المتحدة في الأعوام الأخيرة ألا وهي ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول . وان هذه الموافقة على هذا الميثاق قد أمكن تحقيقها لأن البلاد النامية والبلاد الاشتراكية وغيرها من البلاد عملت باهتمام بالغ في وضع هذه الوثيقة منذ عامين ، وان هذا الميثاق يترجم عن التغييرات الايجابية التي حدثت في كيان العلاقات الدولية الاقتصادية بين الأمم ، والتي أصبحت الآن تقوم على أساس أكثر عدالة ، وان هذا الميثاق يعتبر خطوة كبيرة الى الأمام لتحقيق التعاون بين الدول أيا كان نظامها الاقتصادى والاجتماعي والسياسي على أساس من المساواة ولخدمة المصالح المتبادلة ، وبدون أى تمييز . كما أنه يخلق جوا مواتيا بالنسبة للدورة القادمة للجمعية العامة أى الدورة الاستثنائية القادمة ، وان المشاكل الأساسية والاقتصادية ومشاكل التنمية وكذلك المشاكل السياسية الدولية الحالية لا يمكن أن ننساها اذا أردنا أن نوجد نظاما اقتصاديا جديدا ولا بد أن ننظر فيها جميعا من أجل حل مشاكل التنمية .

Digitized by UNOG Library

ولذلك فان وفود البلاد السوفياتية يعبرون عن اغتباطهم الكبير لأسباب كثيرة من بينهـــا أن هذه الوثيقة ذات الأهمية التاريخية قد استطاعت أغلبية الدول الأعضاء أن توافق عليها وتعترف بذلك بأن التعايش السلمي هو أساس للتعايش بين الدول والتعاون بينها . ونغتبط أيضـــا لان هذا الميثاق قد تضمن من بين مبادئه الاساسية أحكاما مختلفة قد سبق أن وردت في التصريحات المشتركة للبلاد الاشتراكية ما ومن بينها الاشتراك لجميع الدول في نزع السلاح تحت المراقبـــة الدولية الفعالة والمساهمة في استخدام كل الوسائل التي تحرر بهذه الطريقة لخدمة البـــلاد النامية وتقدمها بالذات.

وان هذا الميثاق يعزز ايضا العلاقة الوطيدة بين السلم ونزع الســـلاح .

وان الأكاذيب والادعاءات التي رددتها بعض الدول التي لم تكف عن تكريرها لا يمكن أن تخدع أحدا .

ويسرنا في هذه اللحظة بأن نقول أن الأعمال الخاصة باعداد هذا الميثاق قد سادهـــا روح من التعاون المثمر بين البلاد النامية والبلاد الاشتراكية ، وقد اعتمدنا دائما على رغبتنا فـــي تعزيز مستقبل يسوده التعاون والصداقة بيننا وبين هذه البلاد وان البلاد الاشتراكية وشعوب آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية تسعى لاقامة نظام عادل للعلاقات الاقتصادية الدولية .

ان الوثيقة التي وافقت عليها الجمعية العامة منذ لحظات تعبر عن اهتمام جميع فئات الدول في الامم المتحدة ، وعلى ذلك فهي تعتبر ثمرة التوفيق بين وجهات النظر . أما تلك الأحكام الـــتي لا تتمشى تماما مع أهداف التعاون الاقتصادي على أساس المساواة فاننا سبق أن عبرنا عن موقفنـــا في اللجنة الثانية وأثناء المشاورات بين الوفود ووضحنا هذا الموقف ونكرر أننا سنتبعه .

باسم البلاد الاشتراكية التي عددتها في مقدمة تصريحي ، أود مرة أخرى أن نعبر ونصـــرح بأننا مستعدون تماما للاشتراك في تنفيذ المبادئ التقدمية التي نص عليها هذا الميثاق والتي تستهدف القضاء على الاجحاف في العلاقات الاقتصادية الدولية كما أننا مستعدون أيضا للمساهمة بكل الطرق الممكنة في تحقيق الاجراءات السياسية الدولية الكفيلة بايجاد الظروف الضرورية لتطور وتقدم اجتماعي واقتصادي متناسق لجميع الأمم والشعوب .

وختاما أود أن أشكر رئيس المكسيك السيد اتشفاريا على هذه المبادرة التي اتخذها بشـــأن

Digitized by UNOG Library

هذا الامر الدولي وأشكر أيضا السيد راباسا وزير خارجية المكسيك والممثل الدائم للمكسيك في الأمم المتحدة السيد الفونسو جارسيا لابليس على الجهود البناءة التي بذلوها لتحقيق هذه المبادرة .

السيد هايس (كندا) (الكلمة بالانجليزية) : يود وفد بلادى في البداية أن يحيي كما فعلنا في اللجنة الثانية المبادرة الشجاعة والتي تنطوى على حكمة سياسية من رئيس جمهورية المكسيك عندما اقترح منذ سنتين اعداد ميثاق لحقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

والوثيقة المقدمة لنا تتناول قضايا بالغة التعقيد وهي تعد تحية للجهود التي لا تكل لأولئك الذين شاركوا بنشاط في الاتصالات الخاصة بها وتم الوصول الى اتفاقية حول جزء كبير من القضايا التي نواجهها ولا يمكن التوصل الى اتفاق حول كل القضايا في الوقت المتاح ، وهذا هو دليل على حساسية هذه القضايا ، وفي هذا المقام يجب أن أشير الى أننا كنا من بين الوفود التي أيدت مبدأ توسيع نطاق المفاوضات حول الميثاق على أمل الوصول الى نص تتم الموافقة عليه موافقة كاملة .

أود مرة أخرى أن أؤكد تأكيد وفد كندا للمبادىء الاساسية للميثاق الا وهي وضع المبادىء والخطوط التوجيهية التي تمكن المجتمع الدولي من توزيع ثروات العالم بطريقة عادلة وبذلك يسهم في السلام العالمي المبني على العدالة ، وقد كان هذا هو الهدف الذى استرشدنا به في المفاوضات حول الميثاق والتي سوف تستمر في ارشادنا حول القضايا التي يهتم بها الميثاق والتي تبحث هنا وفي أجهزة أخرى .

ان وفد كندا أخذ في الاعتبار عند التصويت أن بعض الآراء المسجلة في اللجنة الثانية يمكن أن تنعكس في محضر الجلسة العامة دونما حاجة الى تأكيد هذه الأراء في الجلسة العامة . ولسوء الحظ يبدو أنه لم يكن بالامكان أن نسير على هذا النحو ، ولذلك فانني مضطر الى التقدم بالتعقيبات الآتية .

ان وفد كندا اتخذ موقف محددة فيما يتعلق ببعض القضايا السياسية في الميثاق وأود أن انتقل الى الفصل الثاني المادة الثانية والخاص بالسيادة الدائمة على الاستثمارات الاجنبية وأذكر السادة الأعضاء بأن كندا تنظر الى هذا الموضوع من وجهة نظر أنه اذا كان لدى استثمارات في الخارج ، فيجب أن تتلقى جزءا كبيرا من هذا الاستثمارات الخارجية .

Digitized by UNOG Library

نحن بلد تلعب فيه الاستثمارات الاجنبية دورا عظيما ، ولذلك فنحن ندرك مزايا ومساوئ هذه الاستثمارات الاجنبية ، وحكومة بلادى أصدرت أخيرا تشريعات تضمن أن الاستثمارات الأجنبية سوف تتم بطريقة تحقق مزايا اقتصادية لكندا .

Digitized by UNOG Library

ان نص المادة ٢ تثير بعض الصعوبات بالنسبة لوفدي . فالأمم المتحدة ، قد أكدت لعدة سنوات ، في قرارات عديدة سيادة الدول الدائمة على مواردها الطبيعية . ان الفقرة ١ من المادة ٢ ، مع ذلك تؤكد على استمرار سيادة الدول ليس فقط على مواردها الطبيعية ، ولكن بالاضافة الى ذلك ، على ثرواتها ونشاطها الاقتصادي . أي ان الفقرة لا تتضمن أي عامل يحد من تطبيق هذه المفاهيم . لذلك فهي مفتوحة لأي تفسير . فاذا أرادت دولة ان تنقل جزءا من ثروتها الى الخارج — عن طريق الاستثمار في اقتصاد بلاد أخرى — فان سيادتها تظل قائمة على هذه الثروة ولا يمكن التشكك في ان بلادا عديدة سوف تقبل الاستثمارات بهذه الشروط ، ولا استطيع ان اقدم ضمانات بأن بلادي تستطيع ان تفعل ذلك ، وفي هذا المقام ، فان الاشارة الى السيادة الدائمة على الثروات والنشاط الاقتصادي تتعارض مع روح ونص المادة ٢ التي تحدد سيادة الدولة المضيفة للاستثمارات الاجنبية .

ان الفقرة ٢ (أ) تؤكد في النص الاصلي انه لا يحق لأي دولة يستثمر مواطنوها أموالهم في بلاد اخرى ان تتمتع بالمعاملة التفضيلية لهذه الاستثمارات ، وليس في رأي الذين اشتركوا في تبني هذا المشروع ، فيما يتعلق بمعارضة المعاملة التفضيلية . وليس من رأي حكومتي ان المستثمرين الكنديين يجب ان يحصلوا على مزايا في استثماراتهم في البلاد التي يستثمرون أموالهم فيها ، ولكنه في رأينا ، أنه حين تتخذ دولة مضيفة اجراءات ضد الاستثمار الاجنبي ، فيجب ان تفرق بين الاستثمار الكندي والاستثمار الاجنبي فيما يتعلق بالاستثمارات الاجنبية من مصادر اخرى ، والاجراءات التي تطبقها على جميع المستثمرين الاجانب يجب ان تكون متمشية مع التزاماتها الدولية ، فاذا لم يمكن تلبية أي من هذه الاحتياجات ، فان حكومتي سوف تثير الموضوع مع الحكومة المضيفة وتعتمد على أي مبدأ من مبادئ القانون الدولي ، ولا نستطيع أن نعتبر ذلك على انه معاملة تفضيلية أو طلب معاملة تفضيلية ، ونحن واثقون من ان الذين اشتركوا في تبني هذا المشروع يفكرون نفس التفكير ، وان التعديل الذي قدم مع النص هو لحل هذه المشكلة .

ويسعدني ان اقول ان وفد بلادي يؤكد كلية نصوص الفقرة ٢ (ب) من المادة ٢ فيما يتعلق بقواعد المؤسسات المتعددة الجنسيات .

وفيما يتعلق بالفقرة ٢ (ج) ، فان وفدي لا ينكر حق الدولة في تأميم الممتلكات الاجنبية ، ولكن من رأينا أن هذا مقرون بدفع تعويضات . أما مسألة قيمة هذه التعويضات وعدالتها

Digitized by UNOG Library

فان هذا بطبيعة الحال يعتمد على ظروف كل حالة ، ولكن وفدى لم يتمكن من قبول النص الـذى يسعى الى وضع مبدأ تستطيع بمقتضاه أى دولة أن تؤمم أو تنقل ممتلكات دون تعويض ، وهذا هـو ما ورد في الفقرة ٢ (ج) من المادة ٢ في الواقع .

وأود أن أشير الآن الى قضية تشكل عقبة هامه أمام تأييد وفدى للميثاق ككل ، ألا وهـي عدم وجود أى اشارة في المادة ٢ لتطبيق القانون الدولي ولمعاملة الاستثمارات الأجنبية ، وهنالك بالطبع ، تمييز واضح بين القواعد القانونية التي تطبق في حالة النزاع والمحكمة التي تتولى تطبيـق هذا القانون ، ومن الواضح ، أنه لعدم وجود قبول للولاية الالزامية لمحكمة العدل الدولية فـي حالة قيام منازعات بين الدول حول تطبيق اتفاقيات أخرى بين الدول وتسوية هذه النزاعات ، فـان الولاية القانونية فيما يتعلق بالمنازعات مع المحكمة المعنية في الدولة المضيفة يجب أن تطبـق ، وهذا لا يغير من الحقيقة ، وهي أن اجراءات الدولة المضيفة يجب أن تنفذ تمشيا مع التزاماتهـا الدولية . وبطبيعة الحال ، هناك خلاف بين الدول حول ما اذا كانت مثل هذه الالتزامات يمكـن التوصل اليها عن طريق اتفاقيات أو المبادئ العامه في القانون الدولي . ان التعديل علـى المادة ٢ ــ والذى كان لوفدى شرف الاشتراك في تبنيه في اللجنة الثانية ــ يتناول في الفقـرة ٣ ، الالتزامات الدولية بدلا من " القانون الدولي " حتى نسمح لتلك المجموعتين باتخاذ موقفها حـول هذا الموضوع .

وحتى بين الدول ، مثل كندا ، التي من رأيها أن تطبيق مبادئ القانون الدولي والمتعلقة بمعاملة الاستثمار الأجنبي ، هنالك خلاف على مدى تطبيق هذه المبادئ . وسواء كان هـذا القانون ، يطبق أم لا ، فيجب أن تعدل حتى تعكس التكافل الاقتصادى الحالي بين الـدول والحاجة الى تنمية البلاد النامية ، وهما حقيقتان هامتان في الحياة الاقتصادية في جيلنا هـذا . وكان يحدو وفدى الأمل في أن يحصل هذا الميثاق على اتفاق الرأى اللازم والذى يمكنه من تقليـل تطور مضبطة القوانين في هذا المجال ؛ ولكن للأسف ، هذا لم يتم .

والفقرة الثالثة تقترح في تعديل المادة ٢ لا لتطبيق القانون الدولي الخاص بالاستثمـارات الأجنبية ولا مواد هذا القانون ، ولكنها تسعى فقط الى وضع المبدأ وهو أنه في هذا المجـال الهام من العلاقات الدولية فان سيادة القانون يجب أن تطبق بين الدول ، ونحن ندرك أن الفصل ١

Digitized by UNOG Library

يشـــير الى الوفاء بالالتزامات الدولية ، ولكن تطبيق هذا المبدأ في المادة ٢ ، في رأى وفدى ، يتعطل بالاشارة في الفقرة ٢ (ج) الى الدول التي تؤمم الممتلكات .

وقد سبق أن قلت ان الفقرة ٣ تسعى الى الاعتراف بسيادة حكم القانون فيما يتعلـــق بالاستثمارات الأجنبية بين الدول ، وان السبب الذى من أجله يعلق وفد بلادى أهمية على هـذه النقطة ، هي أننا اذا كنا نريد أن نحقق التوزيع العادل وأن نبقي على هذا التوزيع لثروات العالم والذى يجب في هذا الميثاق أن نشجعه ، فان انسياب رؤوس الأموال من البلاد المتقدمه الـــى البلاد النامية في صورة استثمارات أمر مرغوب فيه . وتحرك رأس المال سوف يتم فقط في الظـــروف التي تتيح قدرا من الأمن والضمان ــ والذى لا يمكن أن تتوفر في حالة رفض هذه القوانين .

لذلك فان وفدى يرى أن المادة ٢ ، كما هي الآن ، لا تشجع على تنمية البلاد الناميـــة وتشكل عقبة أمام هذه التنمية ، يجب أن تتغلب عليها البلاد النامية فرادى في الحصول على الأموال اللازمة لتنميتها ، ولهذا السبب فان وفدى لم يتمكن من تأييد هذه المادة .

وفيما يتعلق بالمادة ٥ ، فان كندا تفهم رغبة البلاد في تحقيق عائدات مجزية من صادراتها ، ومع ذلك ، كمصدر رئيسي في كثير من السلع الرئيسية ، فان وجهة نظر كندا ، انه حينما نلجـــأ الى الجهود الدولية لحل مشكلات السلع ، فيجب أن ينفذ ذلك من جانب المصدرين والمستوردين .

وقد أيدت كندا نص المادة ٦ لأنها تعتقد أن هذا النص يعكس بالتقريب رأى وفد كنـــدا حول هذا الموضوع ، ونحن نفسر النص على أن ذلك يعني أن البلاد المصدرة عليها مسؤوليـــة لتشجيع انسياب السلع ، حتى يكون هناك توازن في المسؤولية ، وتسهيل انسياب السلع المصنعـــه ونصف المصنعة .

وفيما يتعلق بالمادة ١٥ ، فان وفدى لم يتمكن من تأييد النص لأن كندا كانت تؤيد دومـــا اجراءات نزع السلاح ، ومع ذلك ، نلاحظ ان مفهوم ايجاد صلة بين نزع السلاح وبين تمويل التنميـــة كانت لوقت طويل موضع دراسة في الدول المعنية . ان كندا ، في هذه المرحلة من هذه المناقشات ، سوف تواصل التشكيك في سلامة هذا المفهوم وهو أن اعتمادات التنمية يجب أن تأتي بطريقة ميكانيكية من وفورات نزع السلاح .

ان وفد كندا امتنع في اللجنة الثانية عن التصويت على المادة ١٦ ، ونحن نتعاطـــف مـــع

Digitized by UNOG Library

أهداف هذه المادة ، ومع ذلك ، فلدينا تحفظات فيما يتعلق بالالتزامات التي تفرضها هـــذه المادة على جميع الدول وذلك لتقديم مساعدة للبلاد ، والأراضي ، والشعوب المشار اليهـــا ، وبالاضافة الى ذلك ، فنحن نعتبر أن تفسير الفقرة الفرعية ٢ لهذه المادة عريض ويهدف لأهداف الميثاق بصفة عامه ، وخاصة حينما يأتي الموضوع الهام والخاص بسيادة الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبيـــة .

Digitized by UNOG Library

ووفد بلادي اضطر الى الامتناع عن التصويت في اللجنة على المادة ١٩ ، بسبب أن المعاملة التفضيلية غير متبادلة ، وعدم التمييز في البلاد النامية ، قد يكون ممكنا من الناحية الفنية ، من ناحية وضع أجهزة يمكن بها تطبيق هذه التفضيلات ، الا أن مبدأ الأفضليات في بعض الميادين قد لا يكون ملائما .

وان وفد بلادي كان يمكن أن يوافق على نص المادة ٢٦ لولا الأفضليات التي أشير اليها ، والتي هي في كثير من الحالات قد تكون أساسا غير ملائم في العلاقات التجارية الدولية ، وفي رأي وفد كندا ، مع ذلك ، أن وضع مثل هذه القاعدة ، يجب أن يترك للدول ، لكي تخرج عن طريق المفاوضات أو الترتيبات الثنائية ، بوضع القواعد المطلوبة ، ووفد كندا يعتبر أن الأساليب الفنية التي تهدف الى حماية تجارة البلاد النامية ، تحتاج الى دراسة تفصيلية ، ولذلك فلدينا بعض الشكوك القوية ، حول الرغبة وامكان ربط أسعار البلاد المتقدمة ، مع صادرات البلاد النامية، وهذه الرابطة تثير بعض العلاقات ، وهي موضوع معقد ولم تبحث باستفاضة وبعمق في المحافل المختلفة، وبذلك ، فانه من رأي وفد كندا أنه سيكون من السابق لأوانه أن ندخل هذا المفهوم في الميثاق .

وكي ألخص ما قلته ، فانه أمر ينطوي على قدر كبير من خيبة الأمل ، أنه بعد سنتين من الجهود حول وضع الميثاق ، والذي لعبت فيه كندا دورا هاما ، لم يمكن الوصول الى اتفاق حول الميثاق يلقى الموافقة العامة للمجتمع الدولي ، ونظرا للطريقة التي تمت بها الموافقة على هذه الوثيقة، يجب أن أوضح هنا أنه في رأي وفد بلادي أن الوثيقة لا يمكن أن تعتبر أساسا لوضع قانون دولي حول المواضيع الشائكة ، ولا يمكن أن تلقى موافقة عامة .

السيد عمر (الجمهورية العربية الليبية) : في البداية أود أن أعرب باسم وفدي عن تقديري وامتناني ، وكذلك تهانينا لوفد المكسيك ، وذلك اثر اقرار الميثاق للحقوق والواجبات الاقتصادية للدول . ان وفد المكسيك ، برئاسة رئيسه ، ليستحق فعلا التقدير والشكر ، لما بذله خلال العامين والنصف ، من مجهودات مضنية لابراز هذا الميثاق الى حيّز الوجود . وان حكومتي تشارك باحتمام نوايا دولة المكسيك وتشاطرها الرأي بضرورة اقامة نظام جديد ، يحكم العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول ، ويكون أساسه المساواة بين جميع الدول في الحقوق والواجبات . ذلك النظام الذي من شأنه أن يلغي تلك الأنظمة القديمة التي كانت ولا زالت مجحفة بالنسبة لدول العالم الثالث .

Digitized by UNOG Library

ان اقرار هذا الميثاق اليوم ، من قبل الجمعية العامة ، يثبت تطلعا ، أن عالمنا اليوم غيره القديم ، وعلى المجتمع العالمي ، أن يعترف بذلك ، وعلى الدول المتقدمة أن تنصاع وتعترف بواقع اليوم ، الا اذا رأت أن تغيّر مجرى الأمور ، وترجع بالعالم الى قرون مضت ، حيث كان البشر يعيش في عالم الغاب ، عالم القوّى يطغى على عالم الضعيف المسالم . ان العالم اليوم ، يخوض تجربة جديدة في مجال العلاقات الاقتصادية ، لاقتناعه ان تضامن الدول أجمع ، هو من مصلحة البشرية جمعاء .

وفي اعتقادنا ، أن هذا الميثاق ، سيكون من شأنه أن يدعم هذه التجربة الجديدة ، في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية ، فيما لو غيّرت الدول التي صوّتت ضده ، أو امتنعت عن التصويت عليه ، من مواقفها . انه من المؤسف جدا ، أن تتقاعس هذه الدول عن تأييد هذا الميثاق ، وتدعم تلك الأنظمة القديمة ، لمصلحتها الشخصية ، ضد مصلحة شعوب العالم الثالث ، التي طالما كانت مهضومة ، وطالما نهبت خيراتها .

ان وفدى بتصويته لصالح هذا الميثاق ، لهو ايمان منا بضرورة ادراج هذا الميثاق الى حيز الوجود ، غير أن لدينا بعضا من الملاحظات والتعليقات لابد لوفدى من تسجيلها ، زيادة في التوضيح لموقفنا تجاه هذا الميثاق ، وأحصر هنا هذه الملاحظات .

أولها — تختص بالفقرة الفرعية (ه) من الفصل الأول ، والتي تدعو الى حرّية المرور من والى البحر للدول غير الساحلية . ان وفدى قد صوّت لصالح هذه الفقرة ، ايمانا منه بضرورة مساعدة الدول غير الساحلية ، لما تتعرض له من صعوبات نقل ، والتي بدورها تؤثر تأثيرا بالغا في التنمية الاقتصادية لها . وكذلك ، تمشيا مع ما قامت به حكومتي من مساعدات وتسهيلات لجيرانها الدول غير الساحلية ، أكثر مما هو مطلوب حسب الصيغة الحالية ، غير أن حكومتي ترى أن هذه الفقرة يجب ألا تتعارض مع السيادة الوطنية للدولة العابرة ، على جميع أراضيها ، وأن تكون الاتفاقيات بهذه الشأن ، حسب اتفاق الطرفين ، وعلى أساس اعتبار السيادة الدائمة ، للدولة على جميع أراضيها .

ثانيا — تختص بالفصل الثاني المادة ٢ — ان موقف بلادى تجاه مبدأ السيادة الدائمة ، على الموارد الطبيعية ، معروف تجاهه ، وهي مكرسة جهودها للحفاظ والتمسك بذلك

Digitized by UNOG Library

المبدأ ، تمشيا مع مبدأ الاستقلال الفعلي للدولة ، على أراضيها وجميع ممتلكاتها ، وجميع أنشطة الاستثمارات سواء أكانت محلية أو أجنبية . وأن شمول مبدأ التأميم ، ضمن مبدأ السيادة الدائمة ، على الموارد الطبيعية ، أمر مفروغ منه ، لا جدال فيه ، ولا مأخذ عليه . ان حق الدول في التأميم ، يتمشى وسيادتها الدائمة للحدّ من سيطرة الرأسمال الأجنبي للشركات الأجنبية ، التي ثبت منها دائما ، ضغوطها السياسية على الدول النامية ، وكذلك تدخلها في الشؤون السياسية الداخلية للدول النامية .

Digitized by UNOG Library

وعليه ، فان وفدى يؤكد مبدأ التأميم ، ويؤكد كذلك ، ان التعويضات الناتجة عن هـــذا العمل ، يجب أن تتم حسب القوانين المحلية للدولة المؤممة . ان التأكيد هنا ينبع من ايماننـــا بمبدأ سيادة الدولة سياسيا وتشريعيا على جميع نشاطات الاستثمار الاجنبي في أراضيهـــا ، وان تصويتنا لصالح هذه الفقرة لا يعني التنازل عن موقفنا أبدا في هذا الخصوص .

ثالثا — يختص تعليقي المادة ١٥ والتي تختص بنزع السلاح . ان تصويتنا لصالح هـــذه الفقرة لا يعني أننا سنتمسك به حرفيا . ان وفدى يرى أن توجه هذه الفقرة رأسا وأساسا الـــى الدول الكبرى ، التي أولا تستخدم أموالا طائلة في سبيل التسلح ، وثانيا ، لأنها تستخدم تلـك الأسلحة لاخضاع الشعوب المسالمة ، والتي ترغب في شراء الأسلحة للدفاع عن نفسها .

ان تعميم هذه الفقرة ، على جميع الدول ، أمر مغالط فيه ، وكم كان وفدى يسعده لو أنهـا خصت فقط الدول الكبرى ، والدول الأخرى التي ثبت منها سوء النية تجاه التعايش السلمـــي العالمي .

وفي الختام ، رغم أننا صوتنا لصالح الميثاق ككل ، وعلى المواد التي عرضت للتصويت ، يـود وفدى أن يسجل رسميا الملاحظات والتعليقات التي أبديتها سابقا ، وعلى أن تفسر هي موقـــف حكومتي تجاهها .

السيد راباسا (المكسيك) (الكلمة بالأسبانية) : نود أن نبدأ حديثنا بتقديم الشكـر للسيد بوتفليقة ، رئيس الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ، والممثل الممتاز للعالـم الثالث ، ولبلد هي الجزائر ، التي رأينا عطها البناء الخلاق لصالح البلاد النامية .

ولك ، ياسيدى الأمين العام ، أقدم شكرى أيضا ، لأننا وجدنا فيك صديقا ، وبفضـــل نشاطاتك البناءة ، فقد ساهمت مساهمة بالغة في تحقيق الميثاق الدولي ، وحقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

في نيسان/ابريل عام ١٩٧٢ ، قام السيد لويس اتشفاريا رئيس المكسيك ، بالادلاء بتصريـح في سانتياغو — شيلي ، في المؤتمر الثالث للتجارة والتنمية قال فيه :

Digitized by UNOG Library

" ان علينا أن نعزز الأسس الضعيفة للاقتصاد الدولي ، باقامة " نظام عادل ، وان الاستقرار العالمي ، لا يمكن أن يتحقق الا اذا وضعنا " أسسا لحماية البلاد الضعيفة ، وحماية النظام الاقتصادى الدولي . " وتعبر عن المبادئ الأساسية للتعاون والتضامن بين الدول ، لتخدم " الشعوب " .

وبعد ذلك ، اقترح وضع ميثاق للحقوق والواجبات الاقتصادية للدول ، بعد ثلاث سنوات من التصريح بهذه المبادرة ، وفي هذه المدة استطاع المجتمع الدولي بعد مشاورات طويلة ومفاوضات وضع هذا الميثاق ، واستطاعت غالبية الدول الأعضاء أن توافق عليه ، وان الجهود البناءة التي قامت بها البلاد الكثيرة ، بهذا الشأن تمت في جوّ من التعاون والتضامن والاتحاد بين الدول التي عملت معا لوضع هذا الميثاق ، الذى يعبّر عن العالمية والتعاون الدولي ، وان الحكومات التي شاركت في هذه الأعمال ، قد فهمت الرغبات المكبوتة لشعوبها ، التي كانت تطالب بايجاد نظام دولي جديد منظم .

وان هؤلاء الذين تابعوا هذه الجهود ، منذ البداية ، والذين انضموا اليها خلال الطريق ، وخلال المؤتمرات العديدة ، والاجتماعات العديدة التي عقدناها بهذا الشأن ، وان اعتراف رئيس المكسيك وشعبه في المرحلة الأولى والمرحلة النهائية للموافقة على هذا الميثاق كل هذه الجهود جعلت هذه المبادرة ليست مبادرة مكسيكية فقط ، بل ان التصويت قد أثبت أن هذه قضية مشتركة لخدمة جميع شعوب العالم .

واننا نعتقد أيضا ، أن الوثيقة التي وافقنا عليها اليوم ، هي خطوة أولى جوهرية لتنظيم وتحقيق النظام الاقتصادى الشامل ، ولذلك فاننا نعبر عن رضانا لهذا الكيان التقدمي للميثاق ، لأن قيمته لا ترتبط بالنظرة القريبة للأمور بل تدفع بالشعوب الى مستقبل تسوده الرفاهية والسلم ، ولذلك فان هذا الميثاق قد وضع في اطار رؤية معينة للتغيرات التي تحدث في العالم ويمكن أن تجرى عليه تعديلات ، ويعاد النظر فيه حسب الظروف .

Digitized by UNOG Library

ومن جهة أخرى فلابد من أن نكرر مرة أخرى أن هذه الوثيقة لم توضع كطريقة للمواجهة بل اننا نعتبرها وسيلة وبرنامجا حيويا للتعاون ولتكامل الجهود الدولية التي تأخذ في الاعتبار مصالح البلاد النامية التي ظلت بعيدا على هامش التقدم كما أنها تكفل تحقيق رفاهيتها ، ويجب أيضا أن يكون هذا الميثاق درع دفاع لهذه البلاد ضد النشاطات التي تقوم بها المجتمعات الفنية والشركات المتعددة الجنسيات والتي خلقتها المجتمعات الاستهلاكية التي تخدع الشعوب بما تصدره من منتجات لا جدوى من ورائها ، منتجات خداعة تعطيهم صورة خاطئة عن الرفاهية .

ومن بين الأصوات المعارضة فاننا نشعر بشيء من القلق لهؤلاء الذين يزجون بأنفسهم في قطاع واحد هو القطاع المميز اقتصاديا بدلا من أن يعملوا على تحقيق الرفاهية للجميع . ان ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية التي تبنتها الجمعية العامة للأسف لم تحظى باجماع الرأى . ولكن هذا لا يقلل من قيمة هذا الميثاق وأهميته . فيكفي أن نفكر في أن الأغلبية الساحقة قد وافقت عليها وأن الأصوات المؤيدة لها تمثل تأييد أكثر من ٣ ٢٠٠ ٠٠٠ شخص يمثلون مختلف القارات ، وأود أن أذكر من جهة أخرى ، بأن من بين وثائق الأمم المتحدة التي تخدم الانسانية الاعلان العالمي لحقوق الانسان ومنح الاستقلال للبلاد المستعمرة الذى مضى عليه ١٤ عاما هذا الشهر ، وكلا الوثيقتين لم يتم الموافقة عليهما باجماع الرأى .

ولذلك فاننا ممتنون لأن أكثر من ثلثي الميثاق قد وافق عليه جميع الدول الأعضاء . وان الوثيقة التي وافقنا عليها تعتبر بلا شك أساس الاتفاق الموسع الذى يمكن تحقيقه اليوم . ولتحقيق اتفاق تام ، كان لابد من ميثاق آخر يقلل من أهمية بعض النقاط أو يشمله شيء من الزيف ، ولكن مثل هذا الميثاق لم يكن لبلدى أية امكانية في قبوله .

فاننا ضد أى ميثاق يخفي ويحجب بعض الأهداف ، وأن لدينا الرغبة الصادقة في ايجاد اقتصاد مزدهر ، ولكن الصعوبة تكمن في توزيع هذه الثروات والاقتصاد ، ولذلك فان الميثاق يود اقامة نظام اقتصادى على أساس من العدالة والتعاون بين جميع الدول ، واقامة نظام قانوني يتطلب تطوره احترام المبادئ الأساسية مثل التعايش السلمي وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلاد وضرورة القيام بتسوية سلمية لجميع الخلافات واحترام الالتزامات الدولية واحترام سيادة كل دولة ، ثم اننا نتكلم عن قانون أخلاقي دولي ، يقرب بين الضعفاء والأغنياء ويكون أساسا للتعايش السلمي الحقيقي .

Digitized by UNOG Library

وكما ورد في ديباجة الميثاق فان كل دولة مسؤولة عن تطورها . وهذا هو أساس خطة التطور التي وضعها الرئيس اتشفاريا للمكسيك ، ولكن هذا المبدأ يجب أن يكمله التعاون الدولي الذي لا يمكن أن يحل محله . ومن جهة أخرى فاننا ندرك تماما أن عائد هذه العملية يجب أن نحققه حيث تتم عمليات الاستثمار . ان الأجيال القادمة عليها أن تطور هذا الميثاق بطريقة منسقة دون أن تقلل من أهميته . وأود أن أتناول ثلاث مسائل بالذات : الموارد الطبيعية والاستثمارات الأجنبية والتأميم التي أثارت مفارقات عديدة أثناء المناقشات .

فمن المدهش في عصرنا أن نلاحظ أن هناك أناسا لا يزالون يعترضون على مبدأ تمتع كل دولة بحرية تامة بمواردها وبثرواتها الطبيعية ، وان هذه تعتبر بقايا الاستعمار الجديد الذي لا يود أن يتلاشى ، فان حقوق الشعب في هذا الصدد قد أيدها وأكدها هذا الميثاق . وان الاستثمارات الأجنبية نرحب دائما بها اذا احترمت قوانين البلد التي تتم فيها هذه الاستثمارات فلا يمكن لأحد أن ينكر قيمة هذه الاستثمارات الأجنبية ولكن غالبيتنا ترفض أن تقوم بتأثير على المسلك الاقتصادي والسياسي للبلد المضيف .

أما بالنسبة للتأميم ومصادرة الممتلكات فمن الواضح كما ورد في الميثاق أن على البلد أن تدفع عند التأميم أو المصادرة التعويضات المناسبة ، وان هذا شيئا منصوص عليه في دستور المكسيك ، ولكن اذا حدث نزاع بهذا الشأن فيجب أن يسوى عن طريق التشريعات القومية ، تحكم فيه المحاكم القومية للبلد المضيف ، والتي تقوم بتحديد أساليب التعويض ، وان ما رفضته غالبية الدول الأعضاء هو أنه الى جانب النظام القضائي القومي ، يجب الرجوع الى اجراءات أو هيئات خارجة على السيادة القومية تفرض على الدولة مسلكها في هذا الشأن ، وهذا ما لا يمكن أن نقبله ، فهذا معناه أننا نضع على قدم المساواة الاقتصاد القضائي والسياسي في الدولة المعنية ، أي التي تتم فيها الاستثمارات والدولة الأخرى التي وردت منها هذه الاستثمارات .

Digitized by UNOG Library

ان الميثاق منذ أن اقترح سنة ١٩٧٢ وحتى الموافقة عليه ، قد ميزه دائما هذا التطور الذى حدث والذى نعرفه جميعا ، وهو ظاهرة التضخم المالي ، وسببه ارتفاع الأسعار والبطالة والأزمات الاجتماعية ، وان الميثاق الذى وافقنا عليه في هذه الجلسة يعتبر عملا معياريا للنشاطات الدولية ويعتبر وثيقة مضادة للتضخم المالي لأنه يحدد على النطاق الاقتصادى والسياسي أسباب ارتفاع الأسعار .

ان التضخم المالي الحالي يرتبط بعدم التوازن الذى يعاني منه النمو والذى يعاني منه بشكل خاص هؤلاء الذين يعيشون بعيدا عن التقدم والرفاهية أو هؤلاء الذين يعيشون في مجتمعات تسيطر عليها مصالح لا تخدم الانسانية كلها . اننا نقدم في هذا الميثاق أساليب لمقاومة التضخم عن طريق تصويب هذا الخلل العام الذى لاحظنا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية والذى سيطر على البلاد الصناعية والبلاد النامية على السواء . ان أسعار الواردات الضرورية للاقتصاديات القومية وشروط نظام النقد الدولي السيء قد اهتممنا بها بشكل خاص عند وضع هذا الميثاق لأنها ترتبط بالتضخم المالي . وان تنفيذ الفصل الثاني والروح العامة التي سادت هذا الميثاق ، تسمح لنا بمكافحة هذا العدو للعالم الثالث بتأكيد نظام اقتصادى عالمي أكثر عدالة وتوازنا .

وعلينا أن نذكر اليوم أنه عندما قام الرئيس اتشقاريا بتقديم هذه المبادرة في سانتياغو بشيلي عبرت الوفود عن رغبتها في التصويت في ذلك الوقت على ميثاق كان يمكن أن يكون من السهل الموافقة عليه ، ولكن بالاجماع صوتت مجموعة البلاد غير المنحازة الـ ٧٧ على قيام المشاورات اللازمة قبل وضع هذا الميثاق لكي يتمشى مع رغباتنا الجماعية ، وهكذا استطعنا اليوم أن نوافق على هذا الميثاق الذى يعتبر خطوة أولية والذى تم داخل جو من التفاهم والتفكير المتزن .

وقد سمح لنا ذلك بأن ندمج في هذا الميثاق عناصر تهم كل البلاد التي اشتركت في هذه المشاورات ، وان جميع البلاد استطعنا أن تستمع اليها باهتمام وصبر لا ينفد . ولكننا اذا قلنا أن الطغيان الذى تعبر عنه الأغلبية مؤسف ، فاننا لا يجب أن ننسى أن طغيان الأقلية يثير أسفا أكبر ويجب ألا ننسى أن هناك أقلية تحكمت في الأمم المتحدة طوال زمن طويل .

Digitized by UNOG Library

لقد دخلت الأمم المتحدة في مرحلة مملوءة بالمسؤوليات ، وان السلم لا يمكن أن يعيش مع الاجحاف . ولذلك فان ايجاد نظام جديد بفضل هذا الميثاق الذى وافقت عليه الجمعية العامة شأنه شأن جميع الاتفاقات الدولية المتعددة الأطراف التي لها قيمة نسبية . والتي ترتبط بمدى تطبيقها . ان ميثاق الأمم المتحدة نفسه الذى صدقت عليه جميع الدول الأعضاء لم يحترم دائما كما كان من الواجب احترامه ، وان ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية لم يعتبر علاجا من كل داء ، ولكن اذا احترمنا نصه وروحه بالطريقة اللازمة فانها ستساهم في ايجاد نظام اقتصادى دولي تستفيد منه جميع الدول .

من فوق هذه المنصة الدولية أود أن أهيب بجميع الدول الصغيرة والكبيرة القوية والضعيفة بأن تعبر عن مشاعر أخوية وأن توحد جهودها لايجاد عالم جديد يخدم الانسانية . ان هذا الميثاق يعتبر ويمثل التمييز بين التخلف والتقدم ، ونتعشم أن يخدم مصالح السلم ونقضي بفضله على الحرب .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : طلب السيد مندوب الارجنتين ممارسة حق الرد .

السيد أورتيس دى روزاس (الارجنتين) (الكلمة بالاسبانية) : في حديثه كتعليل للتصويت قام السيد مندوب البرازيل بالتحدث عن الارجنتين بالنسبة للمادة الثالثة من الفصل الثاني من الميثاق الذى وافقنا تواعليه . ومرة أخرى نرى وفد البرازيل يود أن يعطي فكرة بأن هذه القاعدة كانت تتمشى فقط مع مفارقة بين بلده وبلدى . ورفض مرة أخرى بأن يعتبر أن قواعد المادة الثالثة تتمشى مع رغبة التعاون بين جميع الدول وفي جميع الميادين ولا يرتبط بمصالح أنانية محددة وطريقة حسن استغلال الموارد والثروات .

لا أود أن أدخل في جدال بهذا الشأن ، فان وجهات نظرنا ومواقفنا واضحة معروفة للجميع كما أن الارقام موجودة تشهد بذلك ، اذا كان الأمر كما صوره السيد مندوب البرازيل بالنسبة للمادة الثالثة ، فان الارجنتين لديها زملاء يشاركونها في ذلك ، فان مائة بلد من مختلف الانظمة الاقتصادية والايديولوجيات ومختلف القارات ومختلف درجات النمو تفكر مثل تفكيرنا . ولذلك فانني لا أعتقد أن ممثل البرازيل يمكنه أن يقول مثل مانقول بالنسبة لتأييد وجهة نظره .

Digitized by UNOG Library

الرئيـــس (الكلمة بالانجليزية) : ستواصل الجمعية دراسة البند ٤٨ من جدول الأعمال ، بعد ظهر اليوم ، والاستماع الى المتحدثين الباقين في شرح التصويت . ثم بعد ذلك ســـــوف تستأنف مناقشة البند ٢٠ من جدول الأعمال ، الخاص بتعزيز دور الأمم المتحدة .

والتقارير الأخرى للجنة الثانية التي وزعت صباح اليوم ، سوف ينظر فيها في جلسة لاحقـــة يعلن عنها .

(رفعت الجلسة الساعة ١٣ر٤٠)

Digitized by UNOG Library